أصول النشر وطرقه وأثرهما في التحريرات

□تائيف

□خادم القراءات وتحريراتها

أ.د. سامي محمد سعيد عبد الشكور

الأستاذ بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبة أجمعين، وبعد:

فلما كانت أصول النشر، وطرقه التي ذكرها الإمام ابن الجزري في كتابة النشر، وروى منها القراءات العشر هي الركيزة التي وقف عليها أصحاب التحريرات في مؤلفاتهم من متابعات، واستدراكات، وزيادات، ومنع، وتجويز للأوجه المقروء بما عند أهل الأداء، تبين للباحث أن تلك الأصول، والكتب التي ذكرها ابن الجزري في نشره لم تكن كلها بين يدي المحررين، وهذا الأمر قد لا يتضح للقارئ لأول وهلة ظناً مِنّا أن عمل المحررين يتعين فيه الوقوف على تلك الأصول كلها حتى يكون الحكم الذي يصدره المحرر على القطع، واليقين، لا بالظن، والتخمين هذا إذا ما أضفنا لهذه القضية الأثر المترتب على فقد أحد أصول النشر عند الحرر، فإن المسألة بلا شك ستكون مثار جدل ونقاش، وهذا الذي دعاني للوقوف على هذه المسألة ؟ لأسهم في شيء أرجو أن يكون مفيداً لطلبة العلم، وخاصة أولئك الذين أشغلهم علم التحريرات، فأبين في هذه الورقات جانباً قد يكون غامضاً على كثير من طلبة العلم، ورأيت وبتوفيق من الله عز وجل أن أناقش هذه القضية من خلال الوقوف أولاً على أصول النشر، والتي قد وجدت فيها الكثير من الاستدراكات، والقضايا التي تسهم في إيضاح فكرة البحث من جهة، وإيضاح حقيقة أثر تلك الأصول على المحرين، فأحببت ذكر تلك الأصول حتى يتبين القارئ أين مكان الأثر المترتب على فقد أحد الأصول عن المحرد، إذا لو الني أحلت على النشر لصعب على المبتدئ استخراج تلك الطرق منه .

ثم بعد ذلك أعطف بمبحث آخر أكشف فيه عن الكتب المفقودة لدي المحررين ؛ ليتبين للقارئ وبالأدلة أن تلك الكتب مفقودة لديهم سواء بتصريح منهم، أو بالتلميح، واكتفيت بأقطاب شيوخ التحرير الثلاثة: الشيخ المنصوري، والشيخ الأزميري، والشيخ المتولي ؛ لأن الناس لهم تبع، و الأخذ من بعدهم لهذا العلم كمسلمات لا نقاش فيها.

ثم بعد ذلك عطفت بالآثار المترتبة على فقد المحرر لبعض تلك الأصول، ومثلت بأمثلة لكل أثر ليقف بعد ذلك القارئ الكريم وقفه جادة، لمناقشة علم التحريرات مرة أخرى، وبشكل أكثر عمقاً، وإنما أردت التنبيه، والإيقاظ فكانت المباحث كالتالى:

المبحث الأول: أصول النشر التي روى منها ابن الجزري القراءات العشر والملاحظات عليها. المبحث الثاني: كفاية أصول النشر عند المحررين.

المبحث الثالث: أثر فقد أصول النشر على التحريرات.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

الفهارس: فهرس المصادر والمراجع وفهرس المحتوي.

وقبل أن نبدأ أعرّف ببعض مفردات البحث، وهي كالتالي:

التعريف بمفردات البحث.

1- أصول النشر: الأصول: جمع أصل، ويقصد به: الأصل الذي روى منه الإمام ابن الجزري القراءات العشر، وهي الكتب التي ذكرها في نشره، واعتمد عليها، في إيراد أوجه الخلاف عن الأئمة العشرة بطريق النص، والأداء .

٢- طرق النشر: جمع طريق: وهي السبيل الموصولة لتلك الكتب من خلال سلسلة الرجال
 الذين نقلوا لنا تلك القراءات عن رواة الأثمة العشرة، سواء بالقراءة عليهم مباشرة، أو بواسطة كثرت تلك الواسطة أم قلت .

٣- التحريرات: هو علم قام على كتب الإمام ابن الجزري، كالنشر، وطيبة النشر، والتقريب وغيرها، ومقابلتها على تلك الأصول، وتلك الطرق، لبيان الواجب، والجائز في الأداء، والممتنع، حين القراءة برواية أحد القراء العشرة لمنع التركيب في الرواية، وقراءة ما لم يأتي عنه. بمعنى: تخليص الرواية مما ليس منها عند الأداء.

٤ - الأثر:

الأثر: بقية ما يرى من كل شيء، والإثارة: البقية من الشيء، والجمع أثارات، ومنه أو أثارة من علم (١)

وأثر الشيء، حصول ما يدل على وجوده....، وأثرت البعير جعلت على خفه أثرة، علامة تؤثر في الأرض لتدل بها على أثره. (٢)

⁽١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١/ ٥٤.

⁽٢) مفردات الراغب، ص ٩.

المبحث الأول: أصول النشر، وطرقه:

أولاً: الإمام نافع (١): رواية قالون عنه (٢)، طريق ابن بويان (٣) عن أبي نشيط (٤) فمن الأصول التالية:

التيسير (٥)، والشاطبية (٢)، والهداية (٧)، والكافي (٨)، والمستنير (٩)، والكامل (١٠)، والغاية (١١)، والتيسير (١٢)، والمبهج (١٢)، والمصباح (١٤)، والتجريد (١٥)، وروضة المالكي (١٦)، والكفاية الكبرى لأبي العز (١٧)، وغاية أبي العلا (١٨)، والكفاية في الست (١٩).

⁽١) ابن عبد الرحمن المديى، ت سنة ١٦٩ هـ. الغاية ٢/ ٣٣٠.

⁽۲) عيسى بن مينا، ت سنة ۲۲۰ . الغاية ۱/ ٦١٥.

⁽٣) أحمد بن عثمان بن محمد، مات سنة ٢٤٤ . الغابة ٧٩/١

⁽٤) محمد بن هارون الربعي،ت سنة ٢٥٨ . الغاية ٢٧٢/٢.

⁽٥) للإمام أبي عمرو الداني.

⁽٦) للإمام الشاطبي.

⁽٧) للإمام أبي العباس المهدوي.

⁽٨) للإمام أبي عبد الله محمد بن شريح.

⁽٩) للإمام أحمد بن على بن سوار .

⁽١٠) للإمام يوسف محمد بن على بن جبارة الهذلي .

⁽١٢) للإمام أبي معشر عبد الكريم بن عبد الرحمن الطبري.

⁽١٣) للإمام عبد الله بن على المعروف بسبط الخياط .

⁽١٤) للإمام أبي الكرم المبارك بن الحسن الشهر زوري.

⁽١٥) للإمام أبي القاسم عبد الرحمن بن عتيق الفحام.

⁽١٦) للإمام أبي على الحسن بن محمد المالكي .

⁽١٧) للإمام محمد بن الحسين القلانسي.

⁽١٨) للإمام أبي العلاء الحسن بن أحمد العطار .

⁽١٩) للإمام سبط الخياط، المتقدم.

الملاحظات على ما سبق

ذكر الإمام ابن الجزري كتاب المصباح من طريقين الأولى: طريق الشذائي^(۱) عن ابن بويان، وهي طريق الكارزيني.^{(۲)(۳)}

والثانية: طريق الفرضي (٤) عن ابن بويان، وهي طريق أبي بكر الخياط (٥).

- فأما الطريق الأولى فليست في المصباح لأن الذي في المصباح للشذائي عن ابن شنبوذ عن أبي حسان عن أبي نشيط^(٦)، وعليه فهذه الطريق خارجة عن طرق النشر، والصواب صحة الطريق التي ذكرها الإمام ابن الجزري عن المصباح وإن لم يذكرها أبو الكرم فيه وهو منهج لابن الجزري قد أفردت له كتاباً يرجع إليه في بيان ذلك، ويبقى وجه واحد من المصباح من طريق ابن بويان عن أبي نشيط^(٧) وهو طريق أبي بكر الخياط عن الفرضى.

ولم ينبه عليه الأزميري في إتحافه (٨) ولا المتولي في روضه (٩)، ولا الشيخ البنا في إتحافه (١٠)

أما القزاز (١١) عن أبي نشيط، فمن الأصول التالية:

الشاطبية، والتذكرة ($^{(17)}$)، والهادي ($^{(1)}$)، والهداية، وتلخيص العبارات ($^{(7)}$)، والإعلان ($^{(1)}$)، والإعلان ($^{(1)}$)، والتجريد، وروضة الطلمنكى ($^{(6)}$)، والكامل، والنشر ($^{(1)}$).

⁽١) أحمد بن نصر بن منصور البصري، ت سنة ٣٧٠ هـ. الغاية ١٤٥/٣.

⁽٢) محمد بن الحسن بن محمد الفارسي ت بعد ٤٤٠ هـ. الغاية ١٣٣/٢.

⁽٣) النشر ١٠٠/١.

⁽٤) عبيد الله بن أحمد البغدادي ت سنة ٤٠٦ هـ. الغاية ٤٩٢/٢ هـ.

⁽٥) النشر ١٠٠/١

⁽٦) محمد بن هارون الربعي البغدادي، مات سنة ٢٥٨ هـ. الغاية ٢٧٢/٢.

⁽۷) المصباح ۱/۸۸۱

⁽٨) ص ٤٥

⁽۹) ص ۱۳۵

^{140/1(1.)}

⁽١١) أحمد بن عثمان بن محمد القطان، مات ٣٤٤ ه. الغاية ١/٠٠٢

⁽١٢) للإمام طاهر بن غلبون.

الملاحظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولي في روضه ($^{(V)}$ الأصول التالية: الهداية، والتجريد، وروضة الطلمنكي، والكامل، والإرشاد، والكفاية لأبي العز، وغاية الاختصار، والكفاية في الست، والكامل. أما طريق الحلواني عن قالون: طريق ابن أبي مهران، فمن الأصول التالية: التيسير، والتجريد، وتلخيص العبارات، والمجتبى ($^{(A)}$)، القاصد ($^{(A)}$)، والمبعج، والسبعة ($^{(V)}$) وروضة المالكي، وروضة المعدل ($^{(V)}$) وجامع الخياط ($^{(V)}$)، والمستنير والإرشاد، والكفاية لأبي العز، وغاية الاختصار، والكفاية في الست، والكامل وغاية ابن مهران.

الملاحظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولي في روضه، طريق النشر في الأصول السابقة من ثلاثة طرق: أبو الخطاب (١٣)، ورزق الله (١٤) والفارسي (١٥) ثلاثتهم عن الحمامي. (١٢)(١١)

- (١) للإمام أبي عبد الله محمد بن سفيان المالكي .
- (٢) للإمام أبي على الحسن بن خلف بن بليمة القيرواني .
 - (٣) للإمام مكي بن أبي طالب القيسي.
 - (٤) للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل الصفراوي .
 - (٥) للإمام أبي عمر أحمد بن عبدالله الأندلسي.
 - (٦) للإمام ابن الجزري.
 - (۷) ص ۱۳٥
 - (٨) للإمام عبد الجبار بن أحمد الطرسوسي.
 - (٩) للإمام عبد الرحمن بن الحسن المخزومي.
 - (١٠) للإمام أحمد بن موسي بن مجاهد .
- (١١) للإمام الشريف أبي إسماعيل موسى بن الحسين المعدل
 - (١٢) للإمام أبي الحسن على بن محمد بن على الخياط.
- (١٣) أحمد بن علي الصوفي، مات سنة ٤٧٦ هـ، الغاية ١/٨٥.
- (١٤) ابن عبد الوهاب التميمي البغدادي، مات سنة ٤٨٨، الغاية ٢٨٤/١.
 - (١٥) نصر بن عبد العزيز الشيرازي، مات سنة ٢٦١، الغاية ٣٣٦/٢.
 - (١٦) على بن أحمد بن عمر الحمّامي، مات سنة ٤١٧، الغاية ١٠٢٥.
 - (۱۷) النشر ۱۰۱/۱ .

وكذا لم يذكر المصباح، ولاجامع البيان، وجعل طريق الداني واحدة من التيسير فقط، لأن ابن الجزرى قال:".....أولاهما فارس بن أحمد، قرأ بما عليه أبو عمرو الداني"(١).

قلت: فهذه طريق التيسير، وأما طريق الجامع فوافقت قراءة الداني على فارس أيضاً لكن من طريق المنقي (٢)، والأولى طريق ابن شنبوذ، فلعل هذا السبب في عدم ذكر طريق الداني الثانية، والله أعلم .

وأما طريق جعفر $^{(7)}$ عن الحلواني: من الأصول التالية: المستنير، وجامع الخياط .

ثانياً:/ الإمام ابن كثير:

أما النقاش^(٤) عن أبي ربيعة^(٥): فمن الأصول التالية: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، وروضة المالكي، والكامل، والمستنير، وجامع الخياط، والمصباح، والإرشاد، والكفاية لأبي العز، وغاية ابن مهران، وتلخيص بليمة، وروضة المعدل، والهداية، والمبهج.

الملاحظات :

أما طريق النهراوني $^{(7)}$ عن النقاش من روضة المعدل، والتي ذكرها ابن الجزري فليست من طريق النشر إذ لا يوجد في روضة المالكي طريق النهراويي عن النقاش، بل النهراويي عن هبة الله $^{(V)}$ وهذه الطريق خارجة عن طرق النشر، وعليه تبقى طريقان للنشر: طريق القاضي $^{(\Lambda)}$ ، والحمامي عن النقاش، وأما الطريق التي أسندها ابن الجزري من روضة المعدل فمما صحت

⁽۱) النشر ۱۰۲/۱

⁽٢) أحمد بن حماد الثقفي البغدادي، الغاية ١/١ه

⁽٣) جعفر بن محمد بن الهيثم، ت سنة ٢٤٠ هـ. الغاية ١٩٧/١

⁽٤) محمد بن الحسن بن محمد ت سنة ٥١١ هـ معرفة القراء ٢٩٤/١ .

⁽٥) محمد بن إسحاق بن وهب، مات ٢٩٤، الغاية٢/ ٥٢٠

⁽٦) بن حمد بن عبد الصمد البغدادي، مات سنة ٣٧٤ هـ، الغاية ١٠٩٧./١

⁽٧) القاضي أبو الفرج المعافا بن زكريا، مات سنة ٣٩٠ هـ .

⁽٨) بن جعفر بن محمد بن الهيثم ت:ق ٣٥٠ هـ، الغاية ٢/٠٥٥ .

به الطرق عنه، فأسنده في النشر وإن لم يذكره صاحب الروضة. ولم ينبه على ذلك الأزميري في إتحافه. أما ابن بنان^(۱) عن أبي ربيعة: فمن الأصول التالية: المصباح، ومفتاح خيرون. وأما ابن صالح^(۲) عن ابن الحباب^(۳): فمن الأصول التالية:

أما هبة الله عن الأصبهاني^(٤) عن ورش: فمن الأصول التالية: التجريد، الكفاية الكبرى، غاية الاختصار، المستنير، روضة المالكي، روضة المعدل، الكامل، التذكار^(٥). المفتاح لخيرون^(١) المصباح، النشر، جامع الخياط وتلخيص معشر، الإعلان، غاية مهران.

وأما المطوعي (٧) عن الأصبهاني: فمن الأصول التالية: المبهج، والمصباح، وطريق أبي معشر، والهذلي.

الملاحظات على ماسبق:

طريق أبي معشر التي أشار إليها ابن الجزري في نشره (١) ليست في التلخيص، بل هي مما صح من طرق صاحب التلخيص، إذ لا يوجد فيه رواية المطوعي عن الأصبهاني، وكذا ليست من طريق الجامع لأبي معشر، إذ لا يوجد فيه رواية المطوعي عن الاصبهاني أصلاً. وأما طريق الهذلي، فليست هذه الطريق في الكامل إذ لا يوجد رواية المطوعي مطلقاً في كامل الهذلي عن الأصبهاني، وهي مما صح عند ابن الجزري، وكذلك لا يوجد بهذا الإسناد إخبار بالحروف أيضاً لا في الكامل ولا في كتابي أبي معشر.

رواية ورش (٩) عن نافع:

(١) عمر بن عبد الحمد الليثي، مات ٣٧٤، الغاية ١/٠٠٥

⁽٢) أحمد بن صالح بن عمر مات ٣٥٠ هـ، الغاية ٦٢/١

⁽٣) الحسن بن الحباب بن مخلد الدقاق، مات سنة ٣٠١ ه. الغاية ٢٠٩/١

⁽٤) محمد عبد الرحيم بن إبراهيم الأصبهاني، مات ٢٩٦ هـ الغاية ١٦٩/٢

⁽٥) للإمام عبد الواحد الحسين بن شيطا، مات ٤٤٥ ه .

⁽٦) للإمام أبي منصور محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون

⁽٧) الحسن بن سعيد بن جعفر بن شاذان، مات ٣٧١ ه. الغاية ٢١٣/١

⁽٨) النشر ١١١/١

⁽٩) عثمان بن سعيد المصري، مات ١٩٧، الغابة ٥٠٢/١

طريق النحاس^(۱) عن الأزرق^(۱): من الأصول التالية: التيسير، والشاطبية، وطريق الشاطبي، وجامع الداني، الهداية، والمجتبي، والكامل، والتجريد، وتلخيص العبارات.

ملاحظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولي طريق الشاطبي ضمن هذه الأصول، لأنه قد صرح مرارا بأنما أسانيد مجهولة، وهي التي زادها الشاطبي على التيسير، وسيأتي في المبحث الثاني مناقشة ذلك. وكذا لم يذكر كتاب الجامع لأبي معشر الطبري ؛ لأن كتاب الجامع مفقود لديه، فاكتفى الشيخ بعبارة: وطريق أبي معشر في غير التلخيص، فلم يحدد هذه الطريق من أي كتاب ؛ لأن النشر سكت عن الأصل — وبحمد الله كشفتها من كتاب الجامع له (7).

أما ابن سيف^(٤) عن الأزرق: فمن الأصول التالية: جامع الداني، والتذكرة، والعنوان^(٥) والمجتبى والكافي، وتلخيص بليمة، والتجريد، والتبصرة، والكامل، والإرشاد^(١). جامع البيان، والتجريد، والإرشاد لابن غلبون.

الملاحظات على ما سبق:

أما هذه الطرق الثلاثة لابن الفحام ($^{(v)}$)، وابن بشر ($^{(h)}$)، وعبد الباقي ($^{(v)}$)، والتي قال فيها ابن الجزري " طريق ابن الحباب عن البزي من طريق أحمد بن صالح من ثلاثة طرق الأولى: عنه

(٤) عبد الله بن مالك التجيبي، مات ٣٠٧ الغابة ١٥/١ ٤.

(٨) أبو الحسن على بن محمد إسماعيل الأنطاكي، مات سنة ٣٧٧، الغاية ٥٦٤/١.

⁽١) إسماعيل بن عبد الله بن عمرو بن سعيد التجيبي مات سنة ٢٨٥هـ الغاية ١٦٥/١

 $^{(\}Upsilon)$ أبو يعقوب مات سنة Υ هـ. الغاية (Υ) .

⁽٣) ورقة ٢٢

⁽٥) للإمام إسماعيل الأنصاري مات ٤٥٥.

⁽٦) للإمام أبي الطيب عبد المنعم من عبد الله غلبون مات ٣٨٩ الغاية.

٧) أبو القاسم عبد الرحمن بن عتيق الصقلي، مات سنة ١٦٥ هـ الغاية ١/٥.

ابن بشر الأنطاكي، الثانية: عن عبد الباقي بن الحسن، الثالثة: عبد المنعم ابن غلبون من كتابه الإرشاد"(٢).

قلت: فأما الداني فيما ذكره عنه ابن الجزي فليس من الجامع، ولا التيسير، ولا المفردات، في شيء، بل إن طريق أحمد بن صالح عن ابن الحباب لم تكن في تلك الكتب مطلقاً فالذي في الجامع طريق البغدادي عبد الرحمن بن عمر (٢) وليس البغدادي أحمد بن صالح الذي في النشر عن الداني .

وأما ابن الفحام فليست هذه الطريق التي ذكرها ابن الجزري له من التجريد، بل فيه نفس الإسناد المتقدم في النشر، لكنه من طريق الخزاعي $(^{(3)})^{(0)}$ ، فلا يوجد طريق أحمد بن صالح فيه مطلقاً، وأما طريق الإرشاد لابن غلبون فهي كطريق التجريد أقصد من طريق الخزاعي فلا يوجد في الإرشاد طريق أحمد بن صالح هذا عن ابن الحباب $(^{(7)})$ مطلقاً. وهذه الطريق مما صح عنه وإن لم يذكره فيه.

وأما السامري (٧) عن ابن مجاهد (٨) عن قنبل (٩): فمن الأصول التالية: التيسير، والشاطبية وتلخيص بليمة، والإعلان، والتجريد، والكافي، وروضة المعدل، والكامل، والمجتبى، والعنوان، والقاصد.

وأما صالح(١٠٠) عن ابن مجاهد: فمن الكفاية للسبط، والمستنير، وطريق أبي بكر القطان.

الملاحظات على ما سبق:

(١) عبد الباقي بن الحسن بن أحمد، مات سنة ٣٨٠ ه. الغاية ٢٥٦/١ .

⁽۲) النشر ۱۱۷/۱.

⁽٣) الغاية ١/٣٧٦.

⁽٤) محمد بن جعفر بن عبد الكريم، مات سنة ٤٠٨ هـ . الغاية ١٠٩/٢.

⁽٥) الإرشاد ٢٢٠/١.

⁽٦) الإرشاد ١/٢٠٠.

⁽٧) عبد الله بن الحسن بن حسنون، مات ٣٨٦ ه الغابة ١٥/١ .

⁽٩) محمد بن عبد الرحمن بن محمد مات ٢٩١، الغابة ٢٦٥/٢.

⁽١٠) صالح بن محمد المؤدب، مات بعد ٣٨٠ هـ الغابة ١/٣٣٤.

أما ما ذكره ابن الجزري عن طريق القطان (١)، والتي قرأ بما الحافظ أبو العلا الهمذاني (٢) فليست من غاية الاختصار، وطريقه في الغاية ابن بنان (٢) عن مجاهد، وليست طريق المؤدب (٤) عن مجاهد كما ذكر ابن الجزري. وهذه الطريق أسندها ابن الجزري لأنما مما صح عنه وإن لم يذكره أبو العلاء ، وقد ذكرت ذلك في الكتاب الخاص فليرجع إليه. وأما أبو الفرج (٥) عن ابن شنبوذ (٦): فمن الكفاية للسبط، والمستنير، والمصباح، وتلخيص أبي معشر .

الملاحظات على ما سبق:

ما ذكره ابن الجزري عن طريق المصباح عن أبي الفرج من طريق أبي تغلب ($^{(V)}$) فهذه الطريق خارجه عن طريق النشر، وجعلها ابن الجزري من طريق أبي تغلب، لما صح عنه فأسندها للنشر. لأن الذي في المصباح من طريق القاضي أبي العلا ($^{(N)}$) على أبي الفرج، فابن الجزري قال: "قرأ بها أبو الكرم على عبد السيد عتاب ($^{(P)}$)، وثابت بن بندر ($^{(V)}$)، وقرأ بها ابن ثابت، وعبد السيد .. على أبي تغلب ($^{(V)}$) ".

(١) أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد المقدسي، الغاية ١/٨٠ .

(٤) صالح بن محمد المتقدم ذكره.

⁽٢) الحسن بن أحمد بن الحسن العطار، مات سنة ٥٦٩، الغاية ٢٠٤/١.

⁽٣) تقدم ذكره.

⁽٥) المعافى بن زكريا تقدم ذكره

⁽٦) محمد بن أحمد بن الصلت البغدادي، مات ٣٢٨ الغابة ٢/٢٥

⁽٧) عبد الوهاب بن على بن الحسن الملحمي الغاية ١/٩/١.

 $^{(\}Lambda)$ محمد بن على بن يعقوب الواسطى، مات سنة (Λ) ه . انظر المصباح (Λ)

[.] $\pi \Lambda V / 1$ هـ . الغاية $\pi \Lambda V / 1$ عبد السيد بن عتاب الحطاب، مات سنة $\pi \Lambda V / 1$ هـ . الغاية $\pi \Lambda V / 1$

⁽١٠) ثابت بن بندار البقال، مات سنة ٤٩٨ هـ . الغاية ١٨٨/١ .

⁽١١) النشر ١١٩/١ .

فأثبت لشيخي أبي الكرم القراءة على أبي تغلب، والصواب أن ثابت بن بندار هو الذي قرأ على أبي تغلب، فتكون طريق عبد السيد من المصباح منقطعة؛ لأن كتاب المصباح لم يثبت القراءة في أسانيده إلا لثابت بن بندار من طريق أبي تغلب، وكذا كل أسانيد المصباح عن عبد السيد أنها على القاضي أبي العلا فقط، ولا يوجد فيها أبو تغلب هذا، وكذلك لم تثبت التراجم القراءة إلا لثابت على أبي تغلب، وبالله التوفيق .

وأما الشطوي^(۱) عن ابن شنبوذ فمن الأصول التالية: المبهج، والمصباح، والكامل، وجامع الخياط.

ثالثاً: الإمام أبو عمرو البصري:

فأما ابن مجاهد عن أبي الزعراء^(۲) عن الدوري فمن: الشاطبية والتيسير، والمستنير، والتذكار والمصباح، وجامع الداني، والتجريد، وتلخيص بلمية، والعنوان، والمجتبى، والكافي، وتلخيص معشر، والإعلان، والقاضي، وجامع الخياط، والكفاية في الست، وغاية الاختصار، وكتابي خيرون، وروضة المعدل، والكامل، والتذكرة، والهادي، والتبصرة، والمبهج، وسبعة ابن مجاهد.

الملاحظات على ما سبق:

لم يذكر الشيخ المتولي: كتاب الإرشاد، والمصباح، والمبهج، وهذه الكتب الثلاثة مفقودة عنده كما سيأتي في المبحث الثاني عن الشيخ المتولي .

كذا ولم يذكر الشيخ المتولي طريقي الإمام الشاطبي؛ لأنه يقول بجهالة هذه الأسانيد، ولا يعرفها أحد وسيأتي بحثه قريباً.

أما المعدل^(٣) عن أبي الزعراء فمن: الجامع، والتجريد، وتلخيص بليمة، والمجتبى، والقاصد والكامل.

وأما زيد بن بلال^(۱) عن ابن فرح^(۲) عن الدوري فمن: الجامع للداني، والتجريد، وتلخيص بليمة وروضة المالكي، والكافي، وجامع الخياط، والكفاية الكبرى، والإرشاد لأبي العز، وغاية

⁽١) أحمد بن أبي حماد، الغاية ١/١٥.

⁽٢) عبد الرحمن بن عبدوس البغدادي مات بعد ٢٨٠ ه. الغاية ٣٧٣/١.

[.] $\Upsilon\Lambda\Upsilon/\Upsilon$ هـ. الغاية $\Upsilon\Upsilon$ مات Υ هـ. الغاية Υ

الاختصار ، والمستنير، والتذكار، وكفاية الست للسبط، والكامل، والمصباح، وغاية مهران والمفتاح .

الملاحظات على ما سبق:

تصحف في النشر كتاب المفتاح لخيرون باسم "كتاب المصباح^(٣) فليعدله القارئ الكريم في نسخته.

وأما المطوعي عن ابن فرح، فمن: المبهج، والمصباح، والتلخيص، والكامل.

الملاحظات:

أما طريق المصباح في رواية المطوعي عن ابن فرح فليست من طريق النشر إذ وما ذكره ابن المجزري مما صح من الطرق فأسندها للنشر، أو جعلها لابن فرح، وهي طريقه عن الدوري أقصد من طريق الكارزيني عن المطوعي إلا عن الدوري فقط (٤).

أما ابن الحسين (٥) عن ابن جرير عن السوسي فمن الأصول التالية: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، وتلخيص بليمه، والكافي، وروضة المعدل، والعنوان والمجتبي.

وأما طريق ابن حبش^(۱) عن ابن جرير: فمن الأصول التالية: جامع الخياط، وغاية الاختصار، والمصباح، وروضة المالكي، والكفاية لأبي العز، والكامل، والمستنير.

الملاحظات على ماسبق:

لا يوجد في الكفاية لأبي العز إلا طريق أبي المظفر فقط، وأما طريق أبي العلا القاضي فخارجة عن طريق النشر، إذ لا توجد هذه الطريق، وكذا نظرت في الإرشاد فلم أجد رواية السوسي مطلقا. فدل هذا أن هذه الطريق مما يسنده ابنا لجزري للنشر وهو مما صح من الطرق وإن لم يذكره صاحب الكتاب.

⁽۱) زيد بن على بن أحمد، مات ٣٥٨ هـ، الغابة ٢٩٨/١.

⁽٢) أحمد بن فرح البغدادي المفسر، مات سنة ٣٠٣ هـ . الغاية ٩٥/١ .

⁽٣) النشر ١٩٢/١.

⁽٤) المصباح ١/٥٥٥ – ٣٤٦.

⁽٥) عبد الله بن الحسين بن حسنون السامري، مات سنة ٣٨٦ هـ . الغاية ٢٧٧/١ .

⁽٦) الحسين بن محمد بن حبش، مات ٣٧٣ ه . الغاية ٢٥٠/١ .

وأما الشذائي (١) عن ابن جمهور (٢) عن السوسي: فمن المبهج، والمصباح، والكامل. وأما الشنبوذي عن ابن جمهور: فمن المبهج، والمصباح.

الملاحظات على طريقي الشذائي، والشنبوذي من المصباح:

ما ورد في المصباح من طريق ابن جمهور ليس كما ذكر ابن الجزري عن السوسي، بل فيه ابن جمهور عن أوقية (٣) فقط عن اليزيدي فهذان الطريقان خارجان عن طريق النشر، إذ لا يوجد في المصباح رواية لابن جمهور عن السوسي (٤)، فهذان الطريقان مما صح عن صاحب المصباح فأسندهما ابن الجزري للنشر وإن لم يذكره أبو الكرم فيه..

رابعاً: الإمام ابن عامر:

فأما ابن عبدان^(٥) عن الحلواني عن هشام فمن: التيسير، والشاطبية، وتلخيص بليمة، وطريق ابن شريح، وروضة المعدل، والكامل، وكفاية أبي العز، والإعلان، والمجتبى، والعنوان، والقاصد. وأما الجمال^(١) عن الحلواني: فمن: قراءة الداني على الفارسي^(٧)، التجريد، المصباح، الكامل، المبهج، التلخيص لأبي معشر. سبعة مجاهد.

الملاحظات:

الذي في المصباح أحمد الرازي (^) طريق ابن شاذان (٩) عن الحلواني أما في النشر فأحمد الرازي عن الجمال عن الحلواني، وقد تبين لي أن ابن الجزري أسند هذه الطريق للنشر وهي طريق

. 177/1 هـ . الغاية 177/1 . (Λ)

⁽١) أحمد بن نصر بن منصور، مات ٣٧٣ ه. الغاية ١٤٤/١.

⁽⁷⁾ موسي بن جمهور، مات 77 ه . الغاية 10.7 .

⁽٣) عبد الله بن يحي بن المبارك اليزيدي . الغاية ٢٦٣/١.

⁽٤) المصباح ١/٤٥٣.

⁽٥) محمد بن أحمد الجزري، مات بعد ٣٠٠ هـ، الغاية ٣٢٠/٢ .

⁽٦) الحسين بن على الرازي، مات بعد ٣٠٠ هـ، الغابة ٢٣٦/).

⁽٧) تقدم ذكره .

⁽٩) محمد بن شاذان الجوهري البغدادي، مات سنة ٢٦٨ ه. الغاية ٢٠١٢.

صحيحة في نشره (۱)، وعليه فطريق المصباح هذه خارجة عن طرق النشر في ظاهرها وقد بينت وجه الصحة في كتابي "طرق الإمام ابن الجزري بين الموصول والمقطوع...". وأما زيد (۲) عن الداجوين (۳) عن هشام فمن: جامع الخياط، والمستنير، وروضة المالكي، والكافي، والتجريد، وكفاية أبي العز، وغاية الاختصار، وروضة المعدل، الكامل، المصباح. وأما الشذائي (۱) عن الداجوين: فمن: المبهج، والمصباح، والإعلان والكامل.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي المصباح مع هذه الطرق^(ه).

أما النقاش عن الأخفش عن (1) ابن ذكوان (٧) فمن: الشاطبية، والتيسير، والتجريد، والنشر، وروضة المالكي، غاية الاختصار، جامع الخياط، التيسير، المصباح، كتابي أبي العز، الكامل، التذكار، تلخيص بليمة، تلخيص أبي معشر.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي طريقي النشر $\binom{(\Lambda)}{(\Lambda)}$. وأما ما ذكره الإمام ابن الجزري في طريق المصباح عن الزيدي $\binom{(\Lambda)}{(\Lambda)}$ ، فليست في المصباح. وهي طريق صحيحة من مجموع الطرق وإن لم يذكرها أبو الكرم.

(٢) زيد بن على أحمد بن أبي بلال .مات سنة ٣٥٨ هـ . الغاية ٢٩٨/١.

(٩) على محمد اليزيدي، مات سنة ٤٣٣ هـ . الغاية ٥٧٢/١.

⁽١) المصباح (١، ٢٤٧).

⁽٤) تقدم ذكره.

⁽٥) الروض، ص٥.

⁽٦) هارون بن موسى بن شريك، مات ٢٩٢ ه. معرفة القراء ٢٤٧/١).

[.] (V) عبد الله بن أحمد بن بشير القرشي، مات (V) ه . الغابة (V)

⁽٨) الروضة من ١٥٢ .

أما ابن الأخرم (١) عن الأخفش فمن: تلخيص بليمة، والهداية، المبهج، غاية الاختصار، الكامل، التبصره، الهادي، التذكرة، الجامع للداني، الوجيز، غاية مهران.

أما الرملي^(۲) عن الصوري^(۳) عن ذكوان فمن: كتابي أبي العز، وروضة المالكي، وجامع الفارسي، المبهج، تلخيص معشر، إرشاد أبي العز، الكامل، طريق الداني " بالإخبار " غاية أبي العلا، المستنير .

وأما المطوعي عن الصوري فمن: المبهج، المصباح، تلخيص معشر، و الكامل.

خامساً: الإمام عاصم:

أما شعيب⁽³⁾ عن يحى⁽⁶⁾ عن شعبة⁽⁷⁾ فمن: الشاطبية، والتيسير، التجريد، تلخيص بليمة، المبهج، المصباح، المستنير، الكامل، تلخيص أبي معشر، غاية مهران، العنوان، المجتبى، الكافي، روضة المعدل، كتابى خيرون، وطريق سبط الخياط، النشر.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي طريق سبط الخياط والنشر في روضه.

أما أبو حمدون (٧) عن يحى فمن: التجريد، وروضة المالكي، كتابي أبي العز، المستنير، جامع الخياط، الكامل، المصباح، التذكار، غاية الاختصار.

(٣) محمد بن موسى بن عبد الرحمن، مات ٣٠٧ ه. الغابة ٢٥٤/١.

⁽١) محمد بن النضر الربعي، مات ٣٤١ ه. الغاية ٢٧٠/٢.

⁽٢) تقدم ذكره .

⁽٤) شعيب بن أيوب الصريفيني، مات ٢٦١ . الغاية ٢٧/١.

⁽٥) ابن سليمان الصلحي، مات ٢٠٣ هـ . الغابة ١٦٦/١ .

⁽٦) شعبة بن عياش الكوفي، مات ١٩٣ هـ . الغابة ٥/١٣٠٠.

[.] 771/1 ه. . الغاية 71/1 ه. . الغاية 71/1 .

أما ابن خليع^(۱) عن العليمي^(۲) عن شعبة فمن: التجريد، روضة المالكي، كفاية أبي العز، التذكار، جامع فارس، الجامع للداني، كفاية السبط، غاية الاختصار، النشر، الكامل، تلخيص معشر، غاية مهران.

أما الرزاز (٢) عن العليمي فمن: المبهج، المصباح، الكامل.

أما الهاشمي (٤) عن عبيد (٥) عن حفص (٦): فمن الشاطبية، التيسير، تلخيص بليمة، التذكرة، المستنير، جامع الخياط، غاية الاختصار، الكامل، المبهج.

أما أبو طاهر (٧) عن عبيد فمن: التجريد، روضة المالكي، الكامل، وجامع فارس، المصباح، كتابي أبي العز، التذكار، كفاية السبط.

الملاحظات:

طريق المصباح عن أبي طاهر ليست من المصباح كما ذكر في النشر، بل هي مما صح من الطرق والذي فيه هو الطريق الثانية عن المصباح فقط.

أما الفيل^(٨) عن عمرو^(٩) عن حفص فمن: المستنير، كفاية أبي العز، غاية الاختصار، المصباح، التذكار، الوجيز.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي كتاب الوجيز في روضه ^(١٠).

⁽١) على بن محمد بن جعفر الخياط، ٣٥٦ هـ، الغابة ٢٦١/١.

⁽۲) یحی بن محمد العلیمی، مات ۱۵۰ ه . الغابة ۳۷۸/۲.

⁽٣) عثمان أحمد بن سمعان، مات ٣٦٧ ه . الغابة ٢/٠٠٠ .

⁽٤) على بن محمد بن صالح الجوخاني، مات ٣٦٨ هـ. الغابة ١/٨٦٥ .

⁽٥) بن صبيح مات ٢١٩ هـ . الغابة ١/٩٥٨ .

⁽٦) حفص بن سليمان الكوفي، مات ١٨٠ ه . الغابة ٢٥٤/١

⁽٧) أحمد بن سهل الفيروزان، مات ٣٠٧ ه. الغابة ٥٩/١ .

[.] (Λ) أحمد بن محمد حميد البغدادي، مات (Λ) ه . الغابة (Λ)

⁽٩) ابن الصباح، أبو حفص، مات ٢٢١ هـ. الغابة ٢٠١١.

⁽۱۰) الروض، ص ۱۵۲.

أما زرعان (١) عن عمرو فمن: المبهج، المصباح، التجريد، روضة المالكي، غاية الاختصار، وضم البيان، كفاية أبي العز، المستنير، التذكار، جامع الخياط.

الملاحظات

طريق المصباح عن زرعان التي ذكرها ابن الجزري في نشره غير موجودة في طريق المصباح. وهي طريق صحيحة فأسندها في للنشر.

سادساً: الإمام حمزة:

أما ابن عثمان عن (٢) إدريس (٣) عن خلف فمن: الشاطبية، والتيسير، وتلخيص بليمة، والتذكرة، والتجريد، وروضة المالكي، والمستنير، وجامع الخياط، والكامل.

أما ابن مقسم (٤) عن إدريس فمن: طريق الداني، الكافي، الكامل، العنوان، المجتبى، التجريد، روضة المالكي، إرشادي أبي العز، التذكار، المستنير، جامع الخياط، المصباح، غاية الاختصار، الوجيز، المبهج، كتابي خيرون، وغاية مهران.

الملاحظات:

١- ذكر ابن الجزري إرشادين لأبي العز، وجعلها المتولي كتابي أبي العز الإرشاد والكفاية،
 وقد ذكر ابن الجزري أن لأبي العز إرشادان (٥) .

٢- لم يذكر الإمام ابن الجزري كتاب الكفاية الكبرى^(٦) لأبي العز عن ابن مقسم عن إدريس فهو سهو .

٣- طريق المصباح عن ابن مقسم ليست في المصباح وهي مما صح من الطرق.

٤- طريق الوجيز عن ابن مقسم ليست من طرق النشر، بل من الموجز له، وهو سهو من
 ابن الجزري رحمة الله، والله أعلم.

⁽١) زرعان بن أحمد الدقاق مات نحو ٢٩٠ هـ . الغابة ٢٧٢/١.

⁽٢) أحمد بن عثمان بن بويان، تقدمت ذكره.

⁽٣) إدريس بن عبد الكريم البغدادي /مات سنة ٢٩٢هـ، الغاية ١٥٤/١ .

⁽٤) محمد بن الحسن بن يعقوب، مات ٢٥٤ ه. الغابة ٣٠٧/١.

⁽٥) النشر ١/٥٥٠.

⁽٦) النشر ١٥٨/١.

أما ابن صالح^(۱) عن إدريس عن خلف فمن: طريق الداني، والتجريد وأما المطوعي^(۲) عن إدريس عن خلف فمن: المبهج، المصباح، التلخيص، التجريد

الملاحظات:

1- خطأ من النساخ في كتاب التجريد^(٣)، وهو: قراءة السعيدي على ابن نفيس عن إدريس، والصواب: السعيدي على المطوعي كما في النشر؛ لأن ابن نفيس لم يقرأ على إدريس أصلا، فليعد له القارئ الكريم في نسخته.

وأما ابن شاذان (٤) عن خلاد (٥) فمن: التيسير، الشاطبية، التجريد، تلخيص بليمة، الكافي، روضة المعدل، العنوان، المجتبى، الكامل، القاصد، المبهج، كتابي خيرون، المصباح، الإعلان، تلخيص معشر.

الملاحظات:

١- طريق تلخيص معشر ليس من طرق النشر، بل هو من جامع أبي معشر (٦)، ولعله سهو
 من ابن الجزري، فليعدل القارئ الكريم في نسخة النشر عنده .

أما ابن الهيثم (٧) عن خلاد فمن: طريقي الداني، تلخيص بليمة، التبصرة لمكي، الهداية، الهادي، المبهج، الكامل.

أما الوزان (^) عن خلاد فمن: طريق الداني، تلخيص بليمة، الكامل، التجريد، روضة المالكي، غاية الاختصار، كفاية أبي العز، المستنير، جامع الخياط، التذكار، روضة المالكي، تلخيص معشر، غاية الاختصار، غاية مهران، كتابي خيرون، المصباح.

(٣) ص ١١٥.

(٤) محمد بن شاذان الجوهري، مات ٢٨٦ ه.

(٧) محمد بن الهيثم الكوفي، مات ٢٤٩.

(٨) القاسم بن يزيد الأشجعي، مات ٢٥٠ هـ، الغاية ٢٥/١.

⁽١) أحمد بن عبيد الله بن حمدان البغدادي، مات سنة بعد ٣٤٠ ه . الغاية ٧٨/١.

⁽٢) تقدم ذكره.

⁽٥) خلاد بن خالد الكوفي، مات ٢٢٠ هـ، الغابة ٢٧٤/١ .

⁽٦) ورقه: ٦٩.

الملاحظات.

 $1-d_{1}$ عن المواف عن النقاش عن النقاش عن الصواف، ليستا من غاية الاختصار، فهما خارجتان عن طريق النشر أيضاً، بل هما من جامع أبي معشر ($^{(7)}$ ولعله سهو من ابن الجزري .

7 طريق المصباح عن الصواف، وكذا طريق كتابي خيرون، وهي السابقة عن الصواف، من طريق طريق الكتاني ($^{(3)}$) التي ذكرها ابن الجزري في نشره في نشره طريق النشر، بل هما من طريق بكار عن الصواف، وهو سهو من ابن الجزري فجعلها في طريق الصواف ؛ لأن الكتاني لم يعرض على الصواف، وإنما عرض على بكار .

أما الطلحي (٦) عن خلاد فمن: طريق الداني، و الكامل.

سابعاً: الإمام الكسائي:

أما البطي $^{(v)}$ عن محمد بن $^{(A)}$ يحي عن أبي الحارث $^{(P)}$ فمن: التيسير، والشاطبية، والتجريد، تلخيص بليمة، الكامل، الهداية، غاية مهران.

أما القنطري (١٠) عن محمد بن يحى فمن: التجريد، والكافي، وروضة المالكي، وكفاية أبي العز، وغاية الاختصار، والمستنير، وجامع الخياط، والكامل والمصباح، وكتابي خيرون و المبهج.

الملاحظات:

⁽١) بكار بن أحمد بن عيسى، الغاية ١٧٧/١ .

⁽٢) الحسن بن الحسين الصواف.

⁽٣) ورقة ٦٩.

⁽٤) عمر بن إبراهيم بن أحمد، مات سنة ٣٩٠ هـ الغاية ١٨٨/١.

⁽٥) النشر ١٦٤/١.

⁽٦) سليمان بن عبد الرحمن بن حماد، مات ٢٥٢ هـ، الغاية ٢١٤/١.

[.] T V 9/T (V)

⁽٩) الليث بن خالد البغدادي، مات سنة ١٣٠هـ، الغاية ٢٤/٢.

⁽۱۰) إبراهيم بن زياد، مات نحو ٣١٠ ه . الغاية ١٥/١.

كتاب الكفاية لأبي العز من طريق النهراوني (١)، فليس من الكفاية، ولا الإرشاد الكبير، ولعلها من كتاب الإرشاد الصغير له، ونسبتها للكفاية مما صح عنه فأسندها للنشر وإن لم يذكرها صاحب الكفاية.

أما طريق ثعلب^(۲) عن سلمة^(۳) عن أبي الحارث فمن: التبصرة، والهداية، والهادي، والتذكرة، والكامل، وسبعة ابن مجاهد.

وأما ابن فرح (٤) عن سلمة: فمن النشر، من ثلاثة طرق (٥).

وأما ابن الجلندي (٦) عن النصيبي (٧) عن الدوري (٨) فمن: الشاطبية، والتيسير، وتلخيص بليمة، والنشر .

وأما ابن ديزويه^(٩) عن النصيبي فمن: طريق الداني، والكامل.

وأما ابن أبي هاشم (١٠) عن أبي عثمان فمن: جامع الفارسي، التجريد، روضة المالكي، غاية الاختصار، المستنير، جامع الخياط، الكامل، المصباح، النشر.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي طريق النشر من الطريقين السابقين في روضة (١١١).

أما الشذائي عن الضرير فمن: المبهج والمصباح:

ثامناً: الإمام أبو جعفر:

(۱) أحمد بن يحيي بن زيد، مات ۲۹۱ هـ .

⁽٢) أحمد بن يحيى، مات سنة ٢٩١ هـ . الغاية ١٤٨/١ .

⁽٣) سلمة بن عاصم النحوي مات بعد ٢٧٠ ه. الغاية ١١/١٣٠.

⁽٤) محمد بن الفرج الغساني، مات سنة ٣٠٠ هـ . الغاية ٢٢٩/٢.

⁽٥) النشر ١٧٠/١ .

⁽٦) سعيد بن عبد الرحيم البغدادي، مات سنة ٣١٠ ه. الغاية ٣٠٦/١ .

⁽٧) جعفر بن محمد بن أبي أسد، مات نحو ٣٠٧ ه . الغاية ١٩/١.

⁽٨) تقدم ذكره.

⁽٩) عبد الله أحمد، مات بعد ٣٣٠ ه . الغاية ٢/١ ٤٠٠.

⁽١٠) أبو الطاهر عبد الواحد بن أبي هاشم، مات سنة ٩٤٩، الغاية ١٥/١.

⁽۱۱) ص ۱٦٤.

أما شبيب (١) عن الفضل (٢) عن ابن وردان (٣) فمن: كتابي أبي العز، غاية الاختصار، المصباح، روضة المالكي، المستنير، الكامل، جامع ابن فارس، وطريق سبط الخياط، التذكار، غاية ابن مهران

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي^(١) طرق سبط الخياط الثلاثة التي ذكرها ابن الجزري في النشر. (٥) أما ابن هارون (٦) عن الفضل فمن: كتابي أبي العز، وطريق سبط الخياط، وأبي معشر، و كتابي خيرون، والمصباح، والنشر.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي كل هذه الأصول ما عدا كتابي أبي العز. (٧) أما الحنبلي (٨) عن هبة الله عن ابن وردان فمن: كتابي أبي العز، والموضح، والمفتاح لابن خيرون، والمصباح.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي كتاب الموضح لابن خيرون.

أما الحمامي (٩) عن هبة الله فمن: روضة المالكي، جامع الفارسي، وطريقي السبط وأبي الكرم.

الملاحظات:

(١) أحمد بن محمدبن عثمان، مات بعد ٣١٢ ه . الغاية ٢٦٩/١

(٢) أبو العباس الرازي، مات نحو ٢٩٠ هـ. الغاية ١٠/٢.

(٣) الروض. ص ٢٨.

(٤) النشر ١ .

(٥) محمد بن أحمد الرازي، مات نحو ٣٣٥ هـ، الغاية ٢٠٠/٢ .

(٦) الروض :١٦٦.

(٧) محمد بن أحمد بن الفتح، مات بعد ٣٩٠ هـ الغاية.

(٨) تقدم ذكره.

(٩) تقدم ذكره .

لم يذكر الشيخ المتولي^(۱) طريقي السبط، وأبي الكرم، وهما في النشر^(۲) وأما ابن رزين^(۲) عن الهاشمي^(٤) عن ابن جماز^(٥) " فمن الأصول التالية: المستنير، المصباح، الكامل، وطريق السبط.

وأما الجمال (٦) عن الهاشمي فمن: المصباح: وكتابي خيرون.

وأما ابن النفاخ (٧) عن الدوري عن ابن جماز فمن: الكامل، وطريق السبط.

وأما ابن نهشل (٨) عن الدوري فمن: الكامل.

تاسعاً: الإمام يعقوب:

أما النحاس^(۹) عن التمار^(۱۱) عن رويس^(۱۱): فمن: التذكار، مفردة الفحام، جامع الفارسي، طريق الفحام، الكامل، روضة المالكي، كتابي أبي العز، غاية الاختصار، المستنير، جامع الخياط، المصباح، كتابي خيرون، المبهج، تلخيص معشر.

أما أبو الطيب (١٢) عن التمار فمن: غاية الاختصار .

وأما ابن مقسم (١٣) عن التمار فمن: غاية مهران، والكامل.

وأما الجوهري(١) عن التمار فمن: طريق الداني، والتذكرة، والكامل.

(٧) محمد بن محمد بن عبد الله الباهلي، مات ٢١٤ هـ الغاية ١١٩/٢.

(٨) جعفر بن عبد الله، مات ٢٩٤ هـ . الغاية ٢٤٢/٢.

(٩) عبد الله حسن سليمان، مات ٣٦٨ هـ . الغابة ١٤١٤.

(۱۰) محمد بن هارون عن نافع، مات ۳۱۰ ه . الغاية ۲۷۲/۱ .

(١١) محمد بن المتوكل اللؤلؤي، مات ٢٣٥ . الغاية ٢٢٤/٢.

(١٢) محمد بن أحمد بن يوسف، مات نحو ٣٥٧ ه. الغاية ٢/٢٩.

(١٣) أحمد بن محمد بن الحسن، مات نحو ٣٨٠ ه . الغاية ١١٠/١.

⁽١) الروض ٢٩.

⁽٢) النشر ١٧٦/١.

⁽٣) محمد بن عيسى بن إبراهيم مات ٢٥٣ ه . الغاية ٢٢٣/٢.

⁽٤) سليمان بن داود البغدادي، مات ٢١٩ هـ . الغاية ٣١٣/١.

⁽٥) سليمان بن مسلم الزهري، مات ١٧٠ ه. الغاية ١٥/١.

⁽٦) تقدم ذكره.

أما المعدل^(۲) عن ابن وهب^(۳) عن روح فمن: التذكار، مفردة الفحام، الجامع للفارسي، وجامع ابن فارس، وروضة المالكي، وغاية الاختصار، وكتابي أبي العز، الكامل، المستنير، تلخيص أبي معشر، كتابي خيرون، المصباح، المبهج، الكامل، التذكرة، طريق الداني، غاية مهران.

الملاحظات:

- 1-4 يذكر الشيخ المتولي نشرة طريق الداني، وقد ذكر ها ابن الجزري في نشرة في إن هذه الطريق في النشر هي من مفردة الداني وليست من الجامع وقد كشفتها منه (7).
- Y-أما طريق المصباح عن هبة الله عن المعدل، فليست من النشر، ولكنها اختيار لابن الجزري، فالمصباح فيه هبة الله عن ابن الوكيل ($^{(V)}$)، عن ابن وهب، وقد صرح ابن الجزري بطريق المصباح هذه في نشره ($^{(A)}$).

وأما حمزة (٩) عن ابن وهب فمن: الكامل وأما غلام شنبوذ (١١) عن الزبيري (١١) عن روح فمن: غاية الاختصار وأما ابن حبشان (١٢) عن الزبيري فمن: الكامل

⁽١) على بن عثمان بن حبشان، مات نحو ٣٤٠ ه. الغاية ٢٥٥٦/١

⁽٢) تقدم ذكره .

⁽٣) محمد بن وهب بن يحيى الثقفي، مات بعد ٢٧٠ هـ. الغاية ٢٧٦/٢.

⁽٤) الروض ،١٦٩.

⁽٥) النشر ١٨٤/١.

⁽٦) مفردة الداني / ٤٤.

⁽٧) أحمد بن يحى النوشجاني الغاية ١٤٧/١.

⁽٨) النشر ١٨٤/١، المصباح ٣٨٥/١.

⁽٩) حمزة بن على البصري، مات ٣٢٠ هـ. الغاية ٢٦٤/١ .

⁽۱۲) على بن عثمان الجوهري، تقدم ذكره.

عاشراً: الإمام خلف العاشر:

أما السوسنجردي^(۱) عن ابن أبي عمر^(۲) عن إسحاق^(۳) فمن: روضة المالكي، وجامع الفارسي، الكامل، كتابي خيرون، كفاية السبط، غاية الاختصار، المصباح، المستنير، التذكار، جامع فارس.

وأما بكر بن شاذان (٤) عن ابن أبي عمر فمن: المستنير، وجامع الخياط، والمصباح وأما محمد بن إسحاق (٥) عن أبيه فمن: غاية مهران .

أما البر صاطي (٢) عن إسحاق فمن: كتابي خيرون، وطريق أبي الكرم، وأبي العلا.

الملاحظات:

لم يذكر الشيخ المتولي (٢) طريق أبي العلا، وهي في النشر وليست من غاية الاختصار . أما الشطي (٨) عن إدريس (٩) فمن: غاية الاختصار ، المصباح ، كفاية السبط وأما المطوعي (١٠) عن إدريس فمن: المبهج ، والمصباح ، والكامل . وأما ابن بويان عن إدريس فمن: الكامل . وأما القطيعي (١١) عنه فمن: الكامل .

⁽١) أحمد بن عبد الله بن الخضر، مات ٤٠٢ ه. الغاية ٧٣/١.

⁽٢) محمد بن عبد الله بن محمد الطوسي، مات ٣٢٥ هـ الغاية ١٥٥/١.

⁽٣) إسحاق بن إبراهيم بن عثمان، مات ٢٨٦ ه. الغاية ١٥٥/١.

⁽٤) بكر بن شاذان البغدادي، مات ٤٠٥ ه. الغاية ١٧٨/١.

⁽٥) محمد بن إسحاق بن إبراهيم، مات بعد ٢٩٠ ه . الغاية ٢٧/٢.

⁽٦) الحسن بن عثمان النجار، مات نحو ٣٦٠ ه . الغاية ٢٢٠/٢.

⁽۷) الروض، ۱۷۱ .

⁽٨) إبراهيم بن الحسن النساج،مات نحو ٣٧٠ ه . الغاية ١١/١.

⁽٩) إدريس بن عبد الكريم البغدادي ١٥٤/١.

⁽۱۰) تقدم ذكره.

⁽۱۱) أحمد بن جعفر بن حمدان، مات ٣٦٨ ه. الغاية ٢٣/١.

المبحث الثابي

كفاية أصول النشر عند المحررين

بعد العرض السابق في المبحث الأول عن مصادر الإمام ابن الجزري في كتابة النشر، والطرق الموصلة لتلك الكتب، أردت في هذا المبحث أن أكشف عن حقيقة ما وقفت عليه من أن هذه الكتب، والأصول التي اعتمد عليها الإمام ابن الجزري، لم تكن كلها بين يدي أصحاب التحريرات، في قضية شائكة، وموقف يحتاج الوقوف عنده، وإعطاؤه المزيد من الدراسة والبحث، وما هي الآثار المترتبة على ذلك الفقد لتلك الكتب عند المحررين؟ وهو ما سنتطرق إليه إن شاء الله، وقبل ذلك أعرض للقارئ الكريم، الكتب التي فقدها بعض المحررين، وبيان ذلك بالأدلة، تصريحاً، أو تلميحاً، ونبدأ أولاً بشيخ المحررين، الشيخ على بن سليمان المنصوري^(۱)، من خلال كتابة تحرير الطرق والروايات ومن خلال ما نقله عنه بعض المحررين، وإليك تلك الكتب:

١ - كتاب الكامل: لأبي القاسم الهذلي:

فهذا الكتاب لم يكن بين يدي الشيخ المنصوري: ومن خلال متابعتي لهذا الكتاب، نلتمس ذلك الفقد من خلال نصوص الشيخ المنصوري، حينما يقول: "، وصاحب الكامل على ما ذكره عنه في النشر^(۲) ". قلت: فلو كان الكتاب بين يديه لقال: على ما وجدنا فيه .

وقال في موضع آخر: " يحتمل تخصيص وجه الغنة للأزرق^(٣)، بالطويل في البدل من الكامل"، وقد ذكر الجعبري أن قصر البدل عليه العراقيون، وذكر في النشر أن الغنة في الراء، واللام في رواية أبي الفرج النهرواني^(٤)". وقال ابن الباذش^(٥) في الإقناع: "

⁽١) على بن سيمان بن عبد الله المنصوري مات سنة ١١٣٤ ه. معجم المؤلفين ٢/٢ ٤٤

⁽٢) النشر ٢/٢.

⁽٣) يوسف بن عمرو المدني، مات نحو ٢٤٠ هـ الغاية ٢٢٠/٢ .

⁽٤) أحمد بن على بن أحمد الأنصاري مات سنة ٤٠ ه . الغاية 1/7٨.

⁽٥) أحمد بن على بن أحمد الأنصاري مات سنة ٥٤٠ هـ، الغاية ٨٣/١.

قال الأهوازي: الرواية عن نافعفي قوله أهل العراق عنهم إظهار الغنة عند اللام والراء، فعلى هذا يأتي وجه الغنة على القصر أيضاً".(١)

قلت: فبدأ الشيخ المنصوري بتحرير المسألة من الكامل بالاحتمال، فقال: ويتحمل، ثم عطف عضد ذلك الاحتمال بما نقله الجعبري عن أهل العراق، ومذهبهم في البدل، ثم عطف بالنشر لبيان ثبوت الغنة عن أهل الحجاز حتى يشمل ذلك الأزرق الذي أختلف المحررون في ثبوت الغنة عنه، ثم ختم الشيخ بما نقله ابن الباذش عن مذهب العراقيين في الغنة عن أهل الحجاز، فلو كان كتاب الكامل بين يديه لما احتاج لكل هذه المصادر الجانبية.

٢- كتاب الوجيز، للإمام أبي على الأهوازي:

قال الشيخ المنصوري "قال تعالى: ﴿ قَالُواۤ أَنُوۡمِنُ كُماۤ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآ ۗ ﴾ (٢) لهشام القصر في المنفصل مع التحقيق من طريق العراقيين، ومع التخفيف... للأهوازي (٢) كما نقله عنه الجعبري (٤)(٥). "قلت: فلو كان بين يديه الكتاب لما لجأ لمصدر آخر، ثم انظر كيف أصبح شرح الجعبري على الشاطبية، مصدرا للنشر، بفقد كتاب الوجيز عند الشيخ المنصوري، ثم إني وفقت، ولله الحمد على نص صريح يفيد بفقد الكتاب لدي الشيخ المنصوري، وذلك ما أخبر به الشيخ الأزميري إذ يقول: "قوله تعالى ﴿ سَتَجِدُنِ إِن الله المنفصل مع التحقيق في المتصل والهمز وفقاً، مع أنه يجئ من الوجيز، وسكت في النشر عن ذكر السكت منه والشيخ المنصوري معذور في ذلك؛ لأنه لم يكن عنده الوجيز حتى ينقل منه شيئاً (٧)

⁽١) الإقناع ٦٨.

⁽٢) البقرة ١٣.

⁽٣) الحسن بن على بن إبراهيم مات سنة ٤٤٦ هـ . شذرات الذهب ١٩٩/٥ .

⁽٤) إبراهيم بن عمر بن ابراهيم، مات سنة ٧٣٢ . الدرر الكامنة ١/٥.

⁽٥) تحرير الطرق،٥٥.

⁽٦) الكهف ٦٩.

⁽٧) بدائع البرهان ورقة ٣٧٩.

قلت: فقد الكتاب، وسكوت النشر أدى لإضافة مصدر جديد للنشر لإتمام قضية التحرير.

- ٣- كتاب روضة المعدل.
- ξ ξ ξ
- ٥ كتاب التلخيص في القراءات العشر لأبي معشر الطبري.

فهذه الثلاثة الكتب لم تكن بين يدي الشيخين المنصوري، ويوسف زاده (١) — قال الشيخ المتولي: " وأما الازميري فزاد القصر للجمال عن الحلواني من تلخيص أبي معشر، ومصباح أبي الكرم، وروضة المعدل، كلهم مخاطبون، ولم يذكر الغيب من الكفاية . كالمصباح للدجواني عن ابن ذكوان واقتصر المنصوري وزاده على ما في النشر، واعتراضهما الأزميري، وهما معذوران؛ لأنها لم يطلعا على هذه الكتب، وغن أزميريون (١) "

- ٦- جامع البيان للإمام أبي عمرو الداني.
- ٧-غاية الاختصار للإمام أبي العلا الهمذاني.
 - ٨-الإرشاد لأبي العز.

فهذه الثلاثة الكتب لم تكن بين يدي الشيخين الكريمين المنصوري ويوسف زاده أيضاً.

قال الأزميري: "وسكت – أي المنصوري – وزاده عن مخالفه جامع البيان، وغاية أبي العلا، وإرشاد أبي العز، لأنهما لم يطلعا على الكتب الثلاثة، وهما معذوران في هذا الباب $^{(7)}$

٦- كفاية أبي العز:

فهذا الكتاب أيضاً ليس بين يدي الشيخ حيث ذكر الشيخ الأزميري في البدائع فقال: "ولم يذكر الشيخ " وتبعه الأستاذ - أي المنصوري ويوسف زاده - الغيب مع القصر مشياً على ظاهر النشر، وهما معذوران في ذلك ؛ لأنهما لم يطلعا على ما في المصباح، وكفاية أبي العز، وروضة المعدل، وتلخيص (٤) أبي معشر.

⁽١) عبد الله بن محمد الشهير بيوسف أفندي زاده، هدية العارفين، ٢٧٠/٤:

⁽٢) الروض، ٥٠٠، على هامش الأزهرية.

⁽٣) بدائع البرهان، ورقة ٩ ١٤.

⁽٤) المصدر السابق ٥٧٣.

٧- كتاب الإرشاد لأبي العز:

قال الشيخ المنصوري: "قال القباقبي (۱): وصاحب الإرشاد يروي المد عنه توسيطاً. (۲) قلت: فلما لما يكن كتاب الإرشاد بين يدي الشيخ المنصوري، لجأ لمصدر آخر نقل عنه نصوص الإرشاد فلجأ لكتاب إيضاح الرموز للقباقبي، وعلية أصبح ذلك مصدراً للنشر عنده. ثانياً / الشيخ الأزميري (۳)

أما الشيخ الأزميري، فقد تبين لي من خلال الوقوف على كتاب البدائع، وبمقارنة النصوص، والآثار الواردة على الأصول أن الشيخ كان يفقد الكثير من أصول النشر.

وهي كالتالي:

١- كتاب الإرشاد لأبي الطيب بن غلبون:

إذ يقول الشيخ: " قوله تعالى ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ (٤)وفيه للأزرق خمسة أوجهوكذا من إرشاد أبي الطيب، كما ذكره الشيخ سلطان (٥) . وكذا قرأت على بعض شيوخي (٦)

وفي موضع آخر يقول: (.... وكذا من إرشاد أبي الطيب، على ما ذكره طاهر بن عرب^(٧). وكذا قرأت على بعض شيوخي "^(٨)

فالشاهد أن كتاب الإرشاد لو كان بين يدي الشيخ لقال: وكذا وجدنا فيه، أو غيرها من العبارات.

(٣) مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري، معجم المؤلفين ٩/٣.

(٥) سلطان بن أحمد بن سلامة المزاحي، مات سنة ١٠٧٥ه، خلاصة الأثر ١١٠/٢.

(V) طاهر بن عرب بن إبراهيم الأصبهاني، مات سنة $V \wedge V$ ، الأعلام $V \wedge V \wedge V$

(٨) بدائع البرهان ورقة ٣٦.

⁽١) محمد بن خليل، مات سنة ٨٤٩ هـ، إنباء الغمر ١٩٦/٤.

⁽٢) تحرير الطرق ٩٥.

⁽٤) البقرة ٨.

⁽٦) بدائع البرهان ٣٦.

وقال رحمه الله: "....، وإن كان مراده الإرشاد لأبي الطيب، فمذهبه في المدات مجهول عندنا، وأظنه فويق القصر "(١)

وقال:"، ويحتمل وجه آخر، وهو التوسط مع التفخيم على أن يكون من إرشاد أبي الطيب ".^(٢)

وقال:"ويحتمل وجه آخرمن إرشاد أبي الطيب " $^{(7)}$ وكذا بقية أوجه الاحتمالات الكثيرة على هذا الكتاب $^{(1)}$.

إلى أن جاء وقت التصريح بفقد الكتاب فقال:"، ولم يكن الإرشاد عندي حتى أفتش وأذكر بطريق الجزم واليقين". (٥)

وقال:" ويجوز وجه أخر، وهو التوسط مع تفخيمها من إرشاد أبي الطيب، وبذلك قرأت على بعض شيوخي، ولم يكن الإرشاد عندي حتى أذكر بطريق القطع $^{(7)}$ ". وكذا بقية مواضع التصريح $^{(V)}$.

٢ - كتاب الإعلان للصفراوي:

قال الشيخ الأزميري: " وإمالة ﴿ رَكَى ٱللَّهَ ﴾ (^)، من الإعلان، ومذهبه غير معروف (٩) وقال في موضع آخر: "، وأما الإعلانفلم نذكر منه شيئاً، لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا ".(١٠)

⁽١) البدائع ٦٧.

⁽٢) العدد السابق ٢١١ .

⁽٣) المصدر السابق ٢١٦.

⁽٤) المصدر السابق ۲۲۱، ۲۲۷، ۲۹۰.

⁽٥) المصدر السابق ١٢٥.

⁽٦) المصدر السابق ١٢٥.

⁽٧) المصدر السابق٥١٠.

⁽٨) البقرة ٥٥.

⁽٩) بدائع البرهان، ورقة ٧٤.

⁽١٠) البدائع ١١٢.

كتابا الإرشاد والكفاية لأبي العز.

ويتبين ذلك من خلال قول الشيخ الأزميري:".....، الإرشاد، والكفاية لأبي العز ذكر القصر فقط كما في النشر، ويحتمل أن أبا العز ذكر المد في غير هذين الكتابين"(١) والشاهد هو قوله: "كما في النشر " فأحال على النشر؛ لأن صاحب النشر ذكر من هذين الكتابين القصر (٢) لأبي العز، وهذا منهج الشيخ (رحمه الله) في الكتب المفقودة كما سيتضح في أمثله أخرى .

٥- التذكار لابن شيطا:

قال الشيخ:"....، ولغير الولي $^{(7)}$ ، عن الفيل من التذكار، على ما ذكره ابن الجندي $^{(4)}$ في كتابه البستان ". $^{(6)}$

فالشاهد هو قوله: على ما ذكره ابن الجندي فهذا " دليل على فقد الكتاب وإلا لما لجأ لمصدر آخر.

وقال:"...... ولم يكن في التذكار إلا الفتح فقط، كما في النشر". وقال: "وقال: "وكذا لابن العلاف (١) عن النقاش (١) من التذكار، على ما ذكره ابن الجندي شيخ ابن الجزري في كتابه المسمى بالبستان". (٩) وقال:....، ومن التذكارعلى ما ذكره ابن الجندي في كتاب البستان (١١)" وغيرها من المواضع كثيرٌ. (١١)

⁽١) المصدر السابق ١٠٠٠.

⁽۲) النشر ۱/۱ ۳۲.

⁽٣) أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل العجلي، مات سنة ٣٥٥ هـ، الغاية ٢٦٦/١.

⁽٤) أبو بكر بن آيدغدي بن عبد الله، مات سنة ٧٦٩ هـ . الغاية ١٨٠/١ .

⁽٥) البدائع ورقه ٣٠ .

⁽٦) المصدر السابق ١٠٥

⁽٧) على بن محمد بن يوسف، مات سنة ٣٩٦ هـ الغاية ١/٥٧٧.

⁽٨) محمد بن الحسن بن محمد، مات سنة ٥١١ هـ . الغاية ١١٩/٢.

⁽٩) البدائع ١٠٥.

⁽١٠) المصدر السابق ١٧٤.

⁽۱۱) ورقة ۲۷۲، ۲۷۳.

وقال في تصريح بالفقد: وأما التذكارفلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب ﴿ بَارِبِكُمْ ﴾ عنهن، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش "(١) - كتاب الكامل للإمام الهذلي:

قال رحمه الله:" وأما الهذلي فذكر في النشر الفتح له في فعلى". (٢) وقال "..... في الكامل، ولم يسند في كتاب الكامل إلى، وطريقمن الكامل غير معلوم". (٣)

أما التصريح فقال: ".....من الكامل، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش، وأذكر بطريق القطع". (٤)

وقال: "لم يكن كتاب الكامل عندي، ولكن ذكرنا الإمالة للصوري^(٥) فيه مشياً على ظاهر النشر ".^(٦)

وقال: "ولم يكن كتاب الكامل عندي فلذلك ذكرنا منه مثل ما في النشر اعتماداً على ابن الجزري ($^{(v)}$ ". وغير ذلك من المواضع كثير ". ($^{(h)}$

٧- كتاب الهادي لابن سفيان:

قال رحمه الله: "وبه قرأ، من المستنير على ما وجدنا فيه، وسكت في النشر عن ذكر الهادي. "(٩)

⁽١) البدائع: ٧٢.

⁽٢) المصدر السابق:٧٢.

⁽٣) المصدر السابق: ٨٠.

⁽٤) المصدر السابق: ١٠١.

⁽٥) محمد بن موسى بن عبد الرحمن، مات سنة ٣٠٧ ه. الغاية ٢٦٨/٢.

⁽٦) البدائع، ورقة ١٧٢.

⁽٧) المصدر السابق ٣١١.

⁽۸) ص ۲۲۱.

⁽٩) البدائع ٢٧.

فالشاهد هنا اختلاف لفظي الشيخ فلماكان المستنير عنده قال: على ما وجدنا فيه، أما الهادي فلجأ للنشر، وإلا لاستوت العبارتان .

٨- الغاية لابن مهران:

قال الشيخ: " فالغنة على قصر المنفصل، وكذا من غاية ابن مهران على ما في النشر وكذا وكذا من غاية ابن مهران، وجهاً واحداً على ما وجدنا في شرحها ("٢)

٩ - كتاب المنتهى في القراءات العشر للخزاعي.

قال الشيخ رحمه الله: " وأما الخزاعي فمذهبه في مد البدل، واللامات غير معلوم، وأظنه مثل الهذلي ؟ لأنه من طريق الكامل "($^{(7)}$. وقال: " ومذهب الخزاعيغير معلوم...."($^{(2)}$.

• ١ - كتاب جامع الإمام ابن فارس الخياط:

قال الأزميري تلميحاً: "ولم يكن في جامع ابن فارس التوسطكما في النشر "(٢) وقال تصريحاً "وأماجامع ابن فارسفلم نذكر من هذه الكتب شيئاً لأن ابن الجزري سكت في باب في باريكم في عنهن، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش". (٧) الجزري سكت القاصد للإمام الخزرجي القرطبي:

قال **الأزميري:**"، والثالث، ويحتمل، من القاصد، على ما أخذنا به فيحتمل احتمالاً قوياً أن مذهب صاحب القاصد المد فقط "(^)

(۱۰) المصدر السابق: ۳۵.

⁽١) البدائع:٢٧.

⁽٣) البدائع: ١٢٦.

⁽٤) المصدر السابق: ١٩٢.

⁽٥) المصدر السابق: ٢٥٥.

⁽٦) المصدر السابق: ١٣٠.

⁽٧) المصدر السابق: ٧٢.

⁽٨) المصدر السابق " ١٤٨ .

وقال:"، ويحتمل، والقاصد ...فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن وقال:"، وأما، والقاصد ...فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب ﴿ بَارِبِكُم ﴾ عنهن، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش". (٢) وقال:"، ولم يكن القاصد عندي، وأظن فيه المد"، (٣) وكذا في مواضع أخر (٤).

٢١- كتاب المجتبى للإمام الطرسوسى:

قال رحمة الله:" وأما، والمجتبى، فلم نذكر من هذه الكتب شيئاًولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش". (٥) وقال: "، وسكت ابن الجزريعن ذكر المجتبى ولم يكن عندي حتى أفتش، وأذكر، وأظنه مثل العنوان "، (٦) وكذا في موضع آخر. (٧)

١٤-١٣ كتابا المفتاح والموضح لابن خيرون:

قال رحمه الله: "، وكتابي ابن خيرون، فلم نذكر من هذه الكتب شيئاً.....، ولم تكن هذه الكتب عندنا حتى أفتش "(^)

٥ ١ – كتاب السبعة للإمام ابن مجاهد:

قال:" وأما.....، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة، فلم نذكر منه شيئاً، لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا "(٩)

⁽١) المصدر السابق: ٢٠٨ .

⁽٢) بدائع البرهان:٧٢.

⁽٣) المعبد السابق: ٣٣٣.

⁽٤) المصدر السابق: ٥٣٨.

⁽٥) المصدر السابق: ٧٢.

⁽٦) المصدر السابق: ١٦٦.

⁽٧) المصدر السابق:٢٥٧ .

⁽٨) المصدر السابق: ٧١.

⁽٩) المصدر السابق: ١١٢.

١٦- كتاب جامع البيان للإمام الداني:

قال الشيخ الأزميري: " وذكر الشيخ^(۱)، والأستاذ^(۲) للسوسي الإبدال مع المد من جامع البيان، والهمز مع المد من المبهج، ولا مد في جامع البيان، ولا همز في المبهج له على ما وجدناه فيه. "^(۳)

فالشاهد هنا قول الأزميري: على ما وجدنا فيه عطفاً على المبهج فقط؛ ولأن النشر لم يذكر المد عن جامع البيان قال الأزميري: ولا مد في جامع البيان، وهذا الموافق لجميع نصوصه عن جامع البيان بالإحالة على النشر، أو غيره، وأما المبهج فهو بين يدي الشيخ وهو الموافق لما وقفت عليه من نصوصه في البدائع.

١٧ - كتاب الجامع لأبي معشر الطبري " سوق العروس ":

وقد كشفت ذلك من خلال تتبع طرق خلاد، وسيتم الكشف عن ذلك في بابه، وهو الأليق به في المبحث الثالث لما ترتب علية من أثر بفقد الكتاب.

١٨ - التلخيص لأبي معشر: في مذهبه في ﴿ جَآءَ أَجَلُهُمْ ﴾ والبسملة:

فكتاب التلخيص موجود بين يدى الشيخ، لكن لما سكت أبو معشر عن حكم ﴿ جَآءَ أَجَلُهُم ﴾ والبسملة، وسكت النشر عن ذكر مذهب صاحب التلخيص فيه قال الشيخ الأزميري ": وأما التقليل مع الإدغام من طريق أبي معشر فمتروك؛ لأن مذهبة في ﴿ جَآءَ أَجَلُهُم ﴾ وفي البسملة، غير معلوم، والإذن للأخذ موقوف على العلم بمذهبة " (٥)

قلت: فهذا يعتبر كفقد الكتاب.

⁽١) أي: المنصوري .

⁽٢) أي: يوسف زادة.

⁽٣) البدائع: ٢٥.

⁽٤) النحل ٦١.

⁽٥) البدائع: ٢٧١.

١٩ – كتاب تلخيص العبارات لابن بليمة في مذهبة في الهمز المفرد:

فكتاب التلخيص كما وقفت عليه موجود بين يدي الشيخ لكن لم يذكر صاحب التلخيص مذهبه في الهمز المفرد، ولما سكت صاحب النشر كذلك. قال الشيخ الأزميري: "وفي تلخيص ابن بليمة له القصر، ومذهبه في الهمز المفرد غير معلوم، وأظنه الإبدال ((۱)).

ثالثاً / خاتمة المحررين الشيخ المتولي:

وأما الشيخ المتولي رحمه الله، فالكتب التي وقفت عليها مما ليس بين يديه تلميحاً أو تصريحاً كالتالي:

١ – كتاب الكامل للإمام الهذلي:

إذ يقول الشيخ المتولي: " ولم يذكر في النشر الغنة رأساً من هذه الطرق إلا من الكامل فذكرها منه لورش سوى الأزرق ". (٢)

وكذا قوله:"، وسكت في النشر عن طريق الكامل" .(٦)

وكذا قوله:"من الكامل، وفيه التسهيل، والإبدال لكل القراء على ما وجدنا منقولاً عن رسالة ابن الجزري المسماة بالإعلان "(٤)

إلى غير ذلك من نصوص التلميح، وهي كثيرة جداً .(٥)

إلى أن قال مصرحاً:"...... كتاب الكامل فلم يذكر في النشر عنه شيئاً ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش، وأذكر ما هو الحق ".(٦)

٧- كتاب الإرشاد لأبي العز: قال الشيخ المتولي:"شاهد هذا قول صاحب النشر: "والسكت بينهما طريق صاحب الإرشاد.....، ولم يسند فيه – أي النشر – إلي

⁽١) المصدر السابق: ٢٠٦.

⁽٢) الروضة ١٩٧.

⁽٣) المصدر السابق:٢٥٧.

⁽٤) المصدر السابق:٧٠٤.

⁽٥) المصدر السابق: ١١١، ١٩٠، ١٩٣، ٢٠٠،٢٥٧/

⁽٦) المصدر السابق: ٤٦٨ .

الإرشاد إلا". (١) وقال: "، ولم يسند في النشر وكذا لم يسند رواية خلاد إلى إرشاد أبى العز (٢)

٣- كتاب المستنير لابن سوار:

وقال:" لأن التوسط له من المستنير على ما في النشر"(٥)

وكذا باقي النصوص^(٦) إذا لم ينقل نصاً واحداً من المستنير، فكل ما يذكره إما من النشر، أو من نقل الأزميري عن المستنير.

٤ – الغاية لابن مهران:

وكذا قول المتولي:"..... وذكر الأزميري الإمالة لحمزة و من غاية ابن مهران، وذكر أنه قال فيها أي ابن مهران" سكت حمزة".(٩)

قلت: فلو كان الكتاب بين يدي الشيخ لما أحال على نصوص النشر، ونصوص الأزميري.

⁽١) المصدر السابق ١٧٦.

⁽٢) الروض: ٢٩٥.

⁽٣) المصدر السابق:١٨٠.

⁽٤) المصدر السابق: ١٨١.

⁽٥) المصدر السابق: ٣٨٦.

⁽٦) المصدر السابق: ٤٠١.

⁽٧) المصدر السابق: ١٩١.

⁽٨) المصدر السابق: ١٩١.

⁽٩) المصدر السابق: ٢٣٠

٥ – كتاب القاصد للإمام الخزرجي:

قال المتولي: "قال الأزميري، ويحتمل لابن عبدان عن الحلواني من القاصد.... "(١) وقال: "...... ويحتمل الإظهار مع القصر، وعدم الغنة لابن عبدان من القاصد على ما أخذ به الأزميري (٢). وكذا في مواضع كثيرة. (٣) إلى أن قال رحمه الله: "....، وأما...، وأما...، والقاصد، فلم نذكر منها شيئاً، لأن

ابن الجزري سكت في باب ﴿ بَارِبِكُمْ ﴾ عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا، والله أعلم."(٤)

٦- كتاب الإرشاد لأبي الطيب غلبون:

قال المتولي:"...... وتوسطه من الإرشاد على ما قيل "($^{\circ}$) وقال:"...... إلا إني لم أقف على طريق الإرشاد لأبي الطيب في ذلك $^{(7)}$ وقال:"وقال في النشر:" فذهب أبو الطيب بن غلبون "($^{(V)}$) وكذا كل مواضع الإرشاد ينقل الشيخ المتولي عن النشر، وغيرة ممن نقل عن أبي الطيب .

٧- التذكار لابن شيطا:

قال المتولي:".... من التذكار على ما ذكره ابن الجندي في كتابة البستان". (^) وقال:"..... من التذكار على ما ذكره ابن الجندي، ومن التذكار على ما وجد الأزميري فيها "(٩)

⁽١) الروض:٢٠٢.

⁽٢) المصدر السابق: ٣٤٧.

⁽٣) المصدر السابق: ٥٠١.

⁽٤) المصدر السابق: ٣٠٦.

⁽٥) المصدر السابق: ٢٧١.

⁽٦) المصدر السابق: ٩١.

⁽٧) المصدر السابق١٩٧.

⁽٨) الروض: ٢٠٥.

⁽٩) المصدر السابق: ١٥٠٤.

وقال: "وأما التذكار، وفلم نذكر منها شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب المربيكُم كله عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا والله أعلم "(١) .

٨- كتاب الكافي لابن شريح:

قال المتولي مُحيلاً على النشر، ونصوص الأزميري في إشارة بفقده للكتاب: " لأنه من الكافي، وطريقه القصر والإظهار، قال في النشر: كل ما يمال "(٢)

وقال: " وحكى الأزميري فيهما الوجهين من الكافي كما وجد فيه"(٦)

وقال:"ومنهم من قلل، وهو صاحب الكافيوهذا على ما في النشر "(٤) وكذا في كل موضع(٥)

٩- كتاب السبعة لابن مجاهد في ميم الجمع:

قال المتولي:".....كما قال الأزميري بعيد جداً؛ لأن ابن مجاهد لم يذكر الإدغام في كتابة السبعة كما تقدم عن النشر؛ ولو فرض أنه ذكره فيه لم يؤخذ به"(٦) وقال: " وأما، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة، فلم نذكر منهم شيئاً، لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهول عندنا. "(٧)

١٠ - كتاب الهادي لابن سفيان.

قال المتولي: "ولم يسند في النشر رواية خلاد إلى كتاب الهادي كما تقدم عن تحرير النشر (٨)، وقال: "، وذكر في النشر تقليلمن الهادي ... "(١)

⁽١) المصدر السابق:٣٠٦.

⁽٢) المصدر السابق: ٢١٤.

⁽٣) المصدر السابق: ٢٥٨.

⁽٤) المصدر السابق: ٣٣٤.

^{(0) 017, 107, 777, 017, 277, 713, 783-350.}

⁽٦) الروض: ٢٦١.

⁽٧) المصدر السابق: ٣٣٠.

⁽٨) المصدر السابق: ٩٥.

وقال: "الهادي، وهذا على ما في النشر $^{(7)}$. وكذا بقية المواضع
٩ - كتاب الهداية للإمام المهدوي:
قال المتولي:" وقال الأزميري في تحرير النشر: وقال في الهادي".(٤)
وقال: "وذكرنا في النشر تقليلمن الهداية ". (٥)
وقال: "ومنهم من قللصاحب الهادي وهذا على ما في النشر "(٦).
١٢ – التذكرة لابن غلبون:
قال المتولي:" وذكر في البدائع $(^{(\vee)})$ ، أنه وجد في التذكرة التسهيل
وقال: "ونقل الأزميري عن التذكرة الترقيق في الكلمات". (٩)
١٣ – التبصرة لمكي بن أبي طالب:
قال المتولي: " ذكرنا مد البدل فقط من التبصرة تبعاً للأزميري، وذكر في النشر أنه قرأ به،
وقال فيه: " وهو أيضاً ظاهر عبارة التبصرة "(١٠)
وقال:"هذا ما في النشر "(١١).
كتاب المصباح للإمام المبارك الشهرزوري:
قال:" وظاهره المصباح إظهاركما في بدائع البرهان"(١٢)

⁽١) المصدر السابق: ٣١٥.

⁽٢) المصدر السابق: ٣٣٤

⁽٣) المصدر السابق: ٢٨١،٣٥٨، ٤٩٨، ٤٩٨

⁽٤) الروض:٢٨٣

⁽٥) المصدر السابق: ٣١٥

⁽٦) المصدر السابق: ٣٣٤

⁽٧) للأزميري

⁽۸) الروض:۲۶۳

⁽٩) الروض: ٢٦٤

⁽۱۰) الروض:۲۶۳

⁽١١) الروض:٤١٣

⁽۱۲) الروض: ۳۰۱

وقال: " من المصباح أي على ما في الأزميري. "(١)

وقال:" وأما قصر المنفصل مع الوصل، من، ومصباح أبي الكرم فظاهر من النشر، والأزميري ذكر أنه لم يجده في المصباح...."(٢). وكذا بقية المواضع (٣)

٥ - كتاب المجتبى للإمام الطرسوسي:

قال المتولى: " من المجتبى؛ لأنه سكت في النشر عن ذكره "(٤)

وقال: " وأما، والمجتبى فلم نذكر منها شيئاً ؛ لأن ابن الجزري سكت عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا، والله اعلم. (٥)

وقال: "والمجتبى فلم نذكر منه شيئاً؛ لأن مذهبه في (ميم) الجمع مجهول عندنا "(٢) وقال: " وأما مذهب المجتبى فمجهول عندنا (٧)"

١٦- الجامع لابن فارس الخياط:

قال " ومع الصاد من جامع ابن فارس على ما في النشر من ذكره القصر، والصاد". (^)

وقال:" وأمابجامع ابن فارس الخياط، فلم نذكر منها شيئاً......ولم تكن هذه الكتب عندنا"(٩)

⁽١) المصدر السابق: ٣٧٣.

⁽٢) المصدر السابق: ٥٣٨.

⁽٣) المصدر السابق: ٣٠١، ٣٠٥، ٣٦٦، ٥٧٣، ٤٥١، ٤٥١.

⁽٤) المصدر السابق: ٤٧٦.

⁽٥) المصدر السابق: ٣٠٦.

⁽٦) المصدر السابق: ٣٣٠.

⁽٧) الروض:٣٩٣.

⁽٨) المصدر السابق:٣٣٦.

⁽٩) الروض: ٣٠٦.

١٧-٨١-كتابا الإمام ابن خيرون (المفتاح والموضح):

قال المتولي: " وأما وكتابا ابن خيرون فلم نذكر منها شيئا، لأن ابن الجزري

سكت في باب ﴿ بَارِيكُمْ ﴾ عنها، ولم تكن هذه الكتب عندنا، والله أعلم "(١)

١٩ – جامع البيان للإمام الداني:

• ٢ - الإعلان للإمام الصفراوي:

قال المتولي: " وأما الإعلان،..... فلم نذكر منهم شيئاً؛ لأن مذهبهم في ميم الجمع مجهول عندنا "(٥)

٢١ – كفاية أبي العز:

قال المتولي: وقال الأزميري، ولكن رأيت في الكفاية، ويحتمل أن الكفاية التي رأيتها فيها خطاً "(٦) قلت: فلو كانت الكفاية بين يديه لاستدرك على الأزميري، لكن لما سكت صاحب النشر، لجأ المتولي لنص الأزميري. قال المتولي: " قال الأزميري لكن لما سكت لكن لما سكت مذكور في المصباحوكفاية أبي العز. "(٧)

⁽١) الروض: ٣٠٦.

⁽٢) الروض "٣٩٧.

⁽٣) الروض:٣٩٧.

⁽٤) الروض:٢١٣.

⁽٥) الروض: ٣٣٠.

⁽٦) الروض: ٣٧٥.

⁽٧) الروض: ١٥٥.

٢٢ - المبهج للإمام سبط الخياط:

٣٢ - جامع أبي معشر "سوق العروس":

وسيأتي بيان ذلك في المبحث الثالث لتعلق ذلك بالطرق.

٢٤– غاية الاختصار لأبي العلا:

قال المتولى: "وأما مع الوصل له من غاية أبي العلا فينبغي ألا يقرأ به لقول الأزميري: على إني رأيت في غاية أبي العلا لم يذكر الإدغام "(٢) وقال: "وذكرنا المد..... للسوسي من غاية أبي العلا تبعاً لما ذكره الأزميري في هذا الموضع، ويساعده قول النشر: "وقال الحافظ أبو العلا "(٣) وقال: " زاد الأزميري، وهنا وجه آخرمن غاية أبي العلا على ما وجدنا فيها "(٤)

٥٧ - طرق الإمام الشاطبي التي زادها على التسيير للإمام الداني في نظم الشاطبية

وهذا عجيب من الشيخ المتولي إذ أنكر طرق الإمام الشاطبي وزعم أنها مجهولة فقرأت بما الأمة سبعة قرون كابراً عن كابر، حتى جاء الشيخ المتولي، وأنكرها فقال رحمه الله " أما تحرير هذه المسألة من طريق الشاطبية، ولكني لا أدري من أين ذلك؛ لأن طرق الشاطبي التي زاداها على التيسير مجهولة " وقال: " لأن الترقيق من زيادات القصيدة على التيسير، وطرقها مجهولة.

⁽١) الروض: ٤٤٨.

⁽٢) الروض:١٧٣.

⁽٣) الروض:٢٢٣ .

⁽٤) الروض: ٤٤٠.

المبحث الثالث

أثر كفاية أصول النشر على التحريرات

تبين لنا في المبحث السابق، وبالأدلة القاطعة أن أصحاب التحريرات لم تكن بين أيديهم بعض أصول النشر التي اعتمد عليها الإمام ابن الجزري في إيراد مروياته في كتاب النشر. وعليه سنتطرق في هذا المبحث لبيان الآثار التي ترتبت علي فقد المحرر أحد كتب أصول النشر مع ذكر بعض الأمثلة لكل أثر لتكون تذكرة للباحثين، فمن خلال النظر، والتأمل تبين للباحث: أن الآثار التي نجمت عن فقد تلك الأصول تمثلت في الأحوال التالية:

أولاً: السكوت مطلقاً عن تحرير المسألة:

وهذه الحالة ذائعة شائعة عند المحررين لمن وقف على كتبهم، وقد فتحت باباً واسعاً لتحرير الروايات لكل من يعثر على هذه الأصول، التي فقدها ذلك المحرر، فيذكر بعده بطريق الجزم والقطع الحكم في المسألة، وبذلك يستمر التحرير، ولا يقف عند حد، أو زمان، فعندما يقول الشيخ الأزميري في قوله تعالى: ﴿ الطّلَقُ مَرَّتَانَ ﴾ (()" إلى قوله: ﴿ الطّلَقُ مَرَّتَانَ ﴾ وأما الوجه الممنوع، هو ترقيق اللام، مع التوسط فيها من إرشاد أبي الطيب، فلم نقرأ به على أكثر شيوخنا، وقرأنا به على بعض الشيوخ، ولم يكن الإرشاد عندي، حتى أفتش، وأذكر بطريق الجزم، واليقين "(٢).

فبعد أن بين الشيخ الأزميري الأوجه الثمانية الجائزة للأزرق في هذه الآية باجتماع البدل واللين في هذه الآيتًا في وهز عَاتَيْتُمُوهُنَ في، وتغليظ اللام في الطلاق من مصادر النشر المسندة فيه، توقف الشيخ الأزميري في وجه: ترقيق اللام، مع التوسط في البدل، واللين من إرشاد أبي الطيب، لأن الكتاب ليس بين يديه ؛ ولأن صاحب النشر سكت عن مذهب

⁽١) البقرة ٢٢٩.

⁽٢) البدائع: ١٢٥.

الإمام أبي الطيب في هذه المسألة، فاجتمع سببان، أفقد المحرر أدوات تحرير المسائل، مما أدى بعد ذلك للتوقف، وعدم إصدار أي حكم .

ولتحليل ما سبق نرجع للنشر:

قال في النشر:" وأما ما وقع فيه حرف المد بعد الهمز.....فإن ورشاً من طريق الأزرق مد ذلك كله على اختلاف بين أهل الأداء...فمذهب الهذلي، فيما رواه عن شيخه أبي عمرو إسماعيل بن راشد الحداد (۱) إلى الإشباع المفرط، وذهب جمهور من ذكرنا إلى أنه الإشباع من غير إفراط.....وذهب الداني (۲) والأهوازي (۳)، وابن بليمة (٤) وأبو على الهراس (٥)، فيما رواه عن ابن عدي (١) إلى التوسط، وذهب إلى القصر فيه أبو الحسن طاهر بن غلبون". (٧)

قلت: فمن خلال نصوص ابن الجزري السابقة يتبين لنا أن مذهب أبي الطيب في الإرشاد، مسكوت عنه في النشر، وعليه كان توقف الشيخ الأزميري، والمتولي لفقد كتاب الإرشاد، وسكوت النشر عن مذهب الإرشاد، وتبعه على ذلك الشيخ المتولي، وأقره على توسط البدل من قراءته على شيوخه كما نص في البدائع؛ لأنه كما أوضحت سابقاً أن كتاب الإرشاد مفقودٌ أيضاً عنده، فقال: "أما قصر المحقق والمغيب وأما توسطهما وهما من الإرشاد على قول طاهر ابن عرب وقرأ به الأزميري على بعض الشيوخ "(^) وبالرجوع لكتاب أبي الطيب نجد ما يلى:.

⁽١) إسماعيل بن عمرو بن إسماعيل المصري، مات سنة ٢٩ هـ الغاية ١٦٧/١.

[.]٥٠٤/١ عثمان بن سعيد بن عثمان، مات سنة ٤٤٤ هـ . الغاية (7)

⁽٣) تقدم ذكره.

⁽٤) تقدم ذكره.

⁽٥) الحسن بن القاسم بن على، مات سنة ٤٦٨ه. الغاية ٢٢٩/١.

⁽٦) عبدالعزيز بن على بن أحمد، مات سنة ٣٨٠هـ، الغاية ٣٩٤/١.

⁽٧) الروض ٢٣٤.

⁽٨) تقدم ذكره.

أما ما يتعلق باللين فقال " وقرأ ورش عن نافع وحمزة: ﴿ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١) بتمكين ما قبل الهز قليلاً فيكون كالمد المتوسط في قراءتها، إلا أن مد ورش عن نافع أزيد من مد حمزة قليلا من غير إسراف في التمكين والمد"(٢).

وأما ما يتعلق بالبدل فقال الإمام أبو الطيب عنه في إرشاده ﴿ فَنَلَقَّ ءَادَمُ مِن رَبِّهِ، كَامِنَ وَبِيهِ، كَامَ مُ فِي وَرَفِع ﴿ كَلِمَتِ ﴾ بنصب ﴿ ءَادَمُ ﴾ ورفع ﴿ كَلِمَتِ ﴾".

⁽١) البقرة ٢٠.

⁽٢) الإرشاد ٥٠٩/١ .

⁽٣) المصدر السابق.

⁽٤) الارشاد ١/١،٥،

⁽٥) البقرة ٢٢٩.

^{.117/7 (7)}

⁽٧) البقرة ٢٩.

⁽ Λ) أحمد بن عمار بن أبي العباس، مات سنة Υ هـ، الغاية Υ (Λ)

﴿ شَيْءٍ ﴾ فقط، وكيف أتي مرفوعاً، أو منصوباً، أو مخفوضاً، وقصر سائر البابواختلف هؤلاء في قدر هذا المد فابن بليمة، والخزاعي، وابن غلبون، يرون أنه التوسط

قلت: فمن خلال مقابلة نصوص ابن الجزري، والإرشاد لأبي الطيب في المسائل السابقة يتضح لنا ما يلي:

١- أن كتاب النشر لم يذكر من الإرشاد إلا ترقيق اللام، وسكت عن مذهبه في اللين والبدل

٢- أن معتمد ابن الجزري في البدل، واللين كان من كتاب التذكرة للطاهر بن غلبون، ولم
 يكن من الإرشاد للطيب بن غلبون كما جاء في النصوص السابقة .

٣- أن الإمام أبا الطيب سكت في إرشاده عن مد البدل، فيكون له القصر، وجهاً واحداً وهو الموافق للنشر، وكتب المحررين، وهذا سبب أخذ ابن الجزري حكم البدل، من كتاب التذكرة لتصريحه بالقصر فيه وسكوت والده عن الحكم.

3 – أن وجه التوسط في البدل يتضح جلياً أنه ليس من الإرشاد، كما ذكر الشيخ الأزميري، بل وقرأ به على بعض شيوخه فقال: وقرأنا به على بعض الشيوخ وتبعه على ذلك الشيخ المتولي — وقد تقدمت نصوصه آنفاً. وكذا الشيخ المنصوري ($(7)^{(7)}$) من قبل، وتبعه الشيخ العبيدي. ($(3)^{(6)}$)

٥- أن قول أبي الطيب عن مد اللين: " وقرأ ورش عن نافع وحمزة: ﴿ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ بتمكين ما قبل الهمزة قليلاً، فيكون كالمد المتوسط في قراءتهما . إلا أن مد ورش عن نافع

⁽٢) تقدم ذكره .

⁽٣) تحرير الطرق: ٩١٩.

⁽٤) إبراهيم بن بدوي أحمد الحسني، مات سنة ١٢٨٥هـ، إمتاع الفضلاء ٣٧٢/٢.

⁽٥) ص٢٦٦.

أزيد من مد حمزه قليلاً" - يشعر بوجه ثان للأزرق من الإرشاد وهو الإشباع، وإلا لما كان لقول أبي الطيب " أزيد من مد حمزة قليلاً فائدة، ولم يذكر هذا الوجه الشيخين الجليلين .

وفي مثال آخر يقول الشيخ الأزميري: "قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقُوْمِهِ عَيْقُومِ وَيُعْ وَاللَّهِ الرَّايَة، وفيه لأبي عمرو، وبحسب التركيب ثلاثون وجهاالى أن قال: "وأما جامع ابن فارسفلم نذكر من هذه الكتب شيئاً؛ لأن ابن الجزري سكت في باب ﴿ بَارِيكُمْ ﴾ (٢) عنهن، ولم تكن هذه الكتب حتى أفتش "(٣).

قلت: ومن خلال النظر في كتاب الجامع لابن فارس تبين للباحث أنه أثبت للسوسي الاختلاس وللدوري الجزم فقال: "روى شجاع (ع)، وسجاد (ق)، والنهراوي عن أبي عمرو وعبد الوارث (عن أبي عمرو (يَأُمُنُ كُمْ) بالجزم، وكذلك (يَنَصُرُكُمْ) والسوسي يختلسها .

وقال في ﴿ بَارِبِكُمْ ﴾ " واختلسها السوسي، وجزمها أبو عمرو إلا ابن مجاهد "(٧)
وعلى ضوء هذا فيزاد للسوسي وجه الإدغام في ﴿ إِنَّهُ, هُو ﴾ على الغنة، على الاختلاس
مع إمالة ﴿ مُوسَى ﴾ (٨)، وللدوري على جزم ﴿ بَارِبِكُمْ ﴾ ولم يذكر أحد من المحررين
هذين الوجهين ؟ لأن ابن الجزري رد الإمالة في لفظ ﴿ مُوسَى ﴾ وقال إنه انفراد

⁽١) البقرة ٤٥.

⁽٢) البقرة ٤٥.

⁽٣) البدائع، ورقة ٧٢ .

⁽٤) شجاع بن أبي نصر البلخي، مات سنة ١٩٠ هـ . الغاية ٢٢٤/١ .

⁽٥) إبراهيم بن حماد سجادة، مات ٢٦٠ هـ . الغاية ١٦/١ .

⁽٦) عبد الوارث بن سعيد العنبري، مات سنة ١٠٨ هـ . الغاية ٢٧٨/١.

⁽٧) الجامع ورقة: ٣٤.

⁽٨) المصدر السابق: ورقه ٢٨.

للهذلي (١) و لما كان كتاب الجامع لابن فارس مفقوداً، لم يُعضد ذلك الانفراد للهذلي برواية ابن فارس هذه (٢)، المؤدية صراحة بإمالة ﴿ مُوسَى ﴾ لأبي عمرو ومنه أيضاً قول الأزميري: " قوله تعالى: ﴿ أُجِيبُ دَعُوةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ ﴾ إلى آخر الآية (٢).

فيه لقالون اثنا عشر وجهاً ، إلى أن قال: " وأماسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة فلم نذكر منهم شيئاً؛ لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهولة عندنا^(٤) وتبعه على ذلك الشيخ المتولي، ونقل نصه في الروض.

فقال: " وأما، وسبعة ابن مجاهد، وإن كانوا من طريق الطيبة فلم نذكر منهم شيئاً، لأن مذهبهم في (ميم) الجمع مجهول عندنا ".(٥)

قلت: وبالرجوع لنصوص ابن الجزري في النشر يتبين لنا سبب توقف الشيخان الجليلان عن إسناد أي وجه من كتاب السبعة، وهو أن ابن الجزري سكت عن مذهب الإمام، ابن مجاهد، في ميم الجمع"، فلم يذكر في مبحث الطرق كتاب ابن مجاهد ضمن الكتب التي ذكرها في (ميم) الجمع^(٢)، بل إن ابن الجزري سكت أيضاً عن مذهب الإمام ابن مجاهد في باب ياءات الزوائد فلم يذكر كتاب السبعة ضمن الأصول المذكورة عند مسألة ﴿ دَعُوةَ اللّه اللّه المحررين جهالتان، أدت للتوقف عن التحرير، وبالرجوع لكتاب السبعة لابن مجاهد يتبين الآتى:

- أما ما يتعلق ب(ميم) الجمع، فإن مذهبه فيها عن قالون طريق الحلواني .

⁽١) النشر ٢٨/٢.

⁽٢) الجامع ورقه ٢٨.

⁽٣) البقرة ١٨٦ .

⁽٤) البدائع: ٩ ٥ .

⁽٥) الروض: ٣٣٠ .

⁽٦) النشر: ١/١٣ .

⁽٧) المصدر السابق: ١٨٣/٢

وهي طريق النشر (۱): ضم الميم، وسكونها تخيراً، فقال فيه: "واختلفوا عن نافع في الميم فقال:..... وقالون، والميم مرفوعة، أو منجزمة، أنت فيه مخير ". (۲) وأما ما يتعلق بياءات الزوائد فمذهبه: إثبات الياء وصلاً، وحذفها وقفاً في لفظ ﴿ الدّاع ﴾ والحذف وصلاً ووقفاً في لفظ ﴿ دَعَانِ ۖ ﴾ فقال فيه: " ،اختلف في ثلاث منهن ﴿ الدّاع ﴾ و ﴿ دَعَانِ ۖ ﴾ واختلف عن نافع، وقال قالون عنه: إنه وصل ﴿ الدّاع ﴾ بياء، ووقف بغير ياء، ولم يذكر ﴿ دَعَانِ اللهُ وصل، ولا وقف ". (۲) وعلى ضوء مذهب الإمام ابن مجاهد تكون الأوجه التي تضاف لما ذكره المتولي هي

١-إثبات الأول، وحذف الثاني على ضم ميم الجمع

٢ - إثبات الأول، وحذف الثاني على سكون ميم الجميع كلاهما على القصر.

وهذان الوجهان وافقا تحريرات الشيخ المنصوري لكن من غير طريق كتاب السبعة لابن مجاهد^(٤) ؛ لأنه مفقود عنده أيضاً، وذكر الوجهين الشيخ العبيدي غير مسنديين^(٥).

⁽١) النشر ٢٧٣/١.

⁽۲) ص۱۰۸.

⁽٣) ص ١٩٧.

⁽٤) تحرير الطرق: ١١١.

⁽٥) ص: ١٦٠.

ثانياً: الاجتهاد والقياس:

وهذه الحالة الثانية عند المحررين عند فقد أصل من أصول النشر، حيث يضطر المحرر في بعض الأحيان للاجتهاد في المسألة إما استنباطا، أو قياساً، وإليك الشواهد على ذلك

قال الشيخ الأزميري: " وذكر الشيخ (۱)، والأستاذ (۲) في قوله تعالي ﴿ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى قال الشيخ الأزميري: " وذكر الشيخ (۱)، والأستاذ (۲) في قوله تعالي ﴿ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى الرَّشَاد، إن كان مراده الرَّشاد أبي العز فسهو، وإن كان مراده الإرشاد لأبي الطيب فمذهبه في المدات مجهول عندنا وأظنه فوق القصر على أنه لم يسنده في النشر أصلاً "(٤) .

فالشاهد هنا قول الأزميري: " وأظنه فوق القصر "، قلت: والسبب في قوله هذا هو سكوت النشر عن مذهب الإمام أبي الطيب في إرشاده، ولما ذكر الإمام ابن الجزري مذهب التذكرة (٥)، في المدات (٦)، وجعله في المرتبة الثانية وهي فوق القصر قاس الشيخ حكمه على هذه المرتبة فقال: " وأظنه فوق القصر " وبالرجوع للإرشاد لأبي الطيب، يتضح لنا أن هذه المرتبة، وهي فوق القصر لم تكن في الإرشاد أصلاً، وإليك نصه "....، وأبو عمرو من طريق ابن مجاهد من طريق أبي أبوب الخياط (٧)، فكانا يمدان ما كانت الهمزة من نفس الكلمة، وما لم تكن؛ مداً متوسطاً. (٨)"

فبين هذا النص أن مذهب الإمام أبي الطيب في المنفصل، والمتصل هو التوسط، ولا قرينة تفصل بين المدين في هذا النص حتى نجعل مرتبة فوق القصر للمنفصل، والتوسط للمتصل.

⁽١) أي: المنصوري .

⁽٢) أي: يوسف زاده .

⁽٣) البقرة ٥١.

⁽٤) البدائع:٢٧.

⁽٥) الإمام: طاهر بن غلبون .

⁽٦) النشر ٢/١ .

⁽٧) سليمان بن أيوب بن الحكم، مات سنة ٢٣٥ هـ . الغاية ٣١٢/١ .

⁽٨) النشر ٢٩٩/١.

وأما قول الشيخ الأزميري: "على انه لم يسنده — أي كتاب الإرشاد — في النشر إلى أبي عمرو أصلاً " قلت: لو أن كتاب الإرشاد بين يدي الشيخ الأزميري لما قال هذا، فرواية الدوري عن أبي عمرو هي من صميم طرق النشر، وعدم تصريح ابن الجزري باسم كتاب الإرشاد، لا يترتب عليه محظور فهو إن شئت جعلته من باب السهو عن ذكر الكتاب من الإمام ابن الجزري فهو على شرطه قطعاً من هذه الطريق، وإليك طريق أبي الطيب من رواية الدوري عن أبي عمرو، وأنها من طرق النشر.

قال أبو الطيب " وأما قراءتي من طريق أهل العراق على الشيوخ القراء من البغداديين، فإني قرأت بها على أبي القاسم نصر بن يوسف المجاهدي المقرئ المعروف بالترابي (١)، وقال لي نصر: قرأت على أبي بكر ابن مجاهد، وقال مجاهد: وقرأت على ابن عبدوس (٢)، وأخبرنا أنه قرأ على أبي عمرو الدوري، وقرأ أبو عمر الدوري على اليزيدي (٣) وقرأ اليزيدي على أبي عمرو ".(١)

قلت: وهذه الطريق عينها في النشر (٥).

وفي مثال آخر يقول الشيخ المنصوري: "قوله تعالى: ﴿ الطَّلَقُ مَرَّتَانِ ۚ ﴾ " إلي هُلُو مثال آخر يقول الشيخ المنصوري: "قوله تعالى: ﴿ الطَّلَقُ مَرَّتَانِ ۚ ﴾ واللامات غير معلوم، ﴿ عَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْعًا ﴾ من طريق الكامل". (٩)

⁽١) أبو القاسم البغدادي، الترابي، الغاية ٣٣٩/٢.

⁽٢) عبد الرحمن بن عبدوس البغدادي، مات سنة بعد ٢٨٠ ه. الغاية ٣٧٣/١.

⁽٣) تقدم ذكره.

⁽٤) الإرشاد ٢٢١/١.

⁽٥) النشر ١٢٥/١.

⁽٦) البقرة ٢٢٩.

⁽٧) محمد بن جعفر الجرجاني، مات سنة ٤٠٨ هـ . الغاية ١٠٩/٢ .

⁽٨) تحرير الطرق: ٩٦٩.

⁽۹) ص:۲۲۹ .

قلت: لما سكت ابن الجزري عن مذهب الإمام الخزاعي، في حكم البدل، واللين، واللام الجتهد الشيخ الأزميري، وقاس الحكم على كتاب الكامل، وبالرجوع لكتاب المنتهى للخزاعي^(۱) نجده، سكت عن تغليظ اللام، ولم يذكر شيئاً فيكون له الترقيق قولاً واحداً، فيكون داخلاً في قول ابن الجزري:" وروى بعضهم ترقيقها مع الطاء عنه كالجماعة^(۲).

وأما قول الشيخ الأزميري: " مثل الهذلي " فإني تتبعت الكامل، فلم أجده ذكر شيئاً في تغليظ اللام، وهو ما يوافق النشر فإنه لم يذكر الكامل، ولا المنتهى فيها في تغليظ، ولا ترقيق. (٣) فضلا عن أن كتاب الكامل من الكتب المفقودة لدى الشيخ كما تقدم.

وكذا وجدت الشيخ المنصوري، لم يثبت مع طريق الكامل، ولا المنتهى التغليظ مطلقاً. (٤) وفي مثال آخر قال الأزميري عن قالون: "وأما كتاب الكامل فلم يذكر في النشر عنه شيئاً من مراتب (عين) — (كَ هيعَصَ) (٥) " - ونأخذ منه بالتوسط، والطول لجميع القراء كالأزرق (٢).

قلت: بالرجوع لكتاب الكامل وجدته لم يتعرض لكلمة (عين) أصلا، في باب المد والقصر، ولا في سورته ($^{(\vee)}$)، وهو سبب سكوت النشر عن مذهبه وعلى هذا فالقياس أن يكون لقالون القصر قولاً واحداً، وهو ما وجدته بحمد الله عند الشيخ المنصوري عند تحريره المسألة، إذ لم يذكر لقالون من الكامل إلا القصر فقط ($^{(\wedge)}$).

⁽۱) النشر ۱۱۳/۲.

⁽۲) النشر ۱۱/۲.

⁽٣) تحرير الطرق:١١٨.

⁽٤) ص ١٢٠.

⁽٥) مريم: ١

⁽٦) البدائع:٣٠٣

⁽۷) ص: ۲۱، ۹۵۰

⁽۸) تحرير الطرق: ۲۳۷

ومن ذلك أخذ الشيخ الأزميري بتوسط البدل من الإرشاد في تحريراته كلها وهي كثيرة (۱) نكشف بمثال منها في قوله: " ويحتمل وجه أخر، وهو تسهيل ﴿ أَفَرَءَيْتَ ﴾ (۲) - مع توسط البدل، وترقيق اللام على أن يكون من إرشاد أبي الطيب، وقرأت بذلك على بعض المشايخ "(۲).

قلت: وبالرجوع لكتاب الإرشاد، لم أجده تعرض لمد البدل (ئ) بشيء ولا في سورته، وعلية فالقياس أن يكون مذهبه القصر قولاً واحداً، وهو الموافق لكتاب التذكرة (٥) لأبي الحسن طاهر بن غلبون، وكذا كتاب النشر إذ قال فيه: "وذهب إلى القصر أبو الحسن طاهر بن غلبون، وردّ في تذكرته على من روى المد، وأخذ به، وغلط أصحابة، وبذلك قرأ الداني ". (٦)

قلت: وهو الموافق لتحريرات شيخ المحررين المنصوري، فإنه لم يذكر التوسط في البدل للأزرق من كتاب - الإرشاد (٧) لأبي الطيب غلبون.

ومنه أيضاً ما وقع للشيخ المتولي، في نظمه عندما قال:

" وفي كلمتي طلقتم والطلاق لا تفخم "

حيث منع الشيخ وجهي ترقيق ﴿ طَلَقْتُمُ ﴾ ﴿ الطَّلَقَ ﴾ من التجريد بحجة أن طريق التجريد ليست من النشر فقال: " في اللام مع الطاء المهملة ثلاثة أوجه: تفخيمهما للجمهور، وترقيقهما من العنوان، والمجتبى، والإرشاد، والتذكرة، وبه قرأ الداني على ابن غلبون، وترقيق كلمتي ﴿ الطَّلَقَ ﴾ و ﴿ طَلَقَتُمُ ﴾ خاصة من التجريد عن عبد الباقي من طريق ابن هلال وليس من طريق الطيبة.

⁽١) انظر الصفحات ٢٧٧ - ٢٩٠ - ٣٥٨ - ٣٠٠ . ٤٠٩ - ٤٠٩

⁽۲) مريم ۷۷.

⁽٣) البدائع: ٠٠٠.

^{.010/1(}٤)

^{. 479/1 (0)}

[.]٣٣٩/١ (٦)

[.] Y & . / Y (Y)

⁽۸) الروض:۲۷٥.

لأن طريق ابن هلال عن النحاس من الهداية، والمجتبى، والكامل فقط ".(١)

قلت: وهذا سهو من الشيخ (رحمه الله) فهذه الطريق عينها في النشر، وإن لم يذكر ابن الجزري كتاب التجريد فيها، والسبب والله أعلم الذي جعل الشيخ يجعل هذه الطريق خارجة عن النشر، هو أن كتاب التجريد لم يحصل عليه الشيخ إلا بعد أن فرغ من نظم كتابة، حيث قال: "وقد منَ الله على بعد تمام النظم بالاطلاع على....، وتجريد ابن الفحام الصقلي (٢)". (٣)، واكتفى رحمه الله بنص النشر الذي قال: "طريق ابن هلال، وهي الرابعة عن النحاس من ثلاث طرق: الأولى: أبو غانم (٤) من ثلاث طرق من كتاب الهداية، قرأ بها المهدوي على القنطري، وقرأ بما على أبي بكر محمد بن الحسن الضرير ، ومن كتاب المجتبي لعبد الجبار الطرسوسي ومن كتاب الكامل قرأ بها الهذلي على أبي العباس أحمد بن هاشم وأما الدليل على أن ما منعه الشيخ المتولي غير متجه؛ لأنه هو من طرق النشر، فيتضح ذلك من خلال الرجوع لأسانيد الإمام ابن الفحام إذ قال فيه:" فأما رواية أبي القاسم أبو سعيدوالملقب ورشاً، فإني قرأت بها على أبي العباس بن نفيس^(١)، وقرأ بما على أبي عدي عبد العزيز بن على بن أحمد بن الفرج^(٧)، على أبي بكر سيف على أبي يعقوب الأزرق، قال الشيخ: وقرأت بما على أبي الحسن عبد الباقي، وأخبرني أنه قرأ بها على والده ، وعلى أبي حفص عمر بن عراك. (^) فأما والده فقرأ بها على أبي المظفر بن أحمد، على أبي جعفر أحمد بن هلال ، على أبي الحسن إسماعيل بن عبد الله النحاس على الأزرق، وأما أبو حفص عمر بن عراك فإنه قرأ بها.

(١) الروضة: ٢٧٥ .

⁽٢) تقدم ذكره.

⁽٣) الروض:١١٨.

⁽٤) المظفر بن أحمد المصري، مات سنة ٣٣٣ه. الغاية ٢٠١/٢.

⁽٥) النشر ١٠٧/١.

⁽٦) أحمد بن سعيد المصري، مات سنة ٤٥٣هـ . الغاية ١/٥٦ .

⁽٧) مات سنة ٨١هـ. الغاية ٢٨١ .

⁽٨) عمر بن محمد بن عراك، مات سنة الغاية ١٩٧/١.

على أبي جعفر حمدان بن عون من حكيم الخولاني^(۱) ، على النحاس، على الأزرق^(۲). قلت: والشاهد هنا: قول ابن الفحام: " فأما والده فقرأ بما على أبي غانم المظفر بن أحمد، علي أبي جعفر أحمد بن هلال على أبي الحسن إسماعيل بن عبد الله النحاس علي الأزرق " فهذه طريق النشر لا محالة، وإن لم يذكر ابن الجزري كتاب التجريد فيه فلو أن كتاب التجريد كان بين يدي الشيخ المتولي، قبل أن يبدأ النظم لأشار لهذه الطريق كما هي عادته لمن تتبع التحريرات .

ومنه أيضاً في قوله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ وَلِيِّي ٱللَّهُ ﴾ (") ، قال الشيخ الأزميري:

" الثالث والرابع، والخامس ﴿ وَلِحِّى اللهُ ﴾ بياء واحدة مفتوحة مشددة، مع الإظهار والقصر لابن حبش، عن ابن جرير من، والمصباح.....وللشذائي والشنبوذي عن ابن جمهور من المصباح،.....ومع الإدغام، والقصروللشذائيولابن حبشولما، وللشبوذي من المصباح ."(٤)

وقال أبو الكرم الشهرزوري^(٥):" قوله سبحانه ﴿ إِنَّ وَلِيِّى ٱللَّهُ ﴾ . روىوابن حبش عن السوسي عن اليزيدي،بياء واحدة مشددة مفتوحة ".^(١)

وقال في النشر:" واختلف عن أبي عمرو في ﴿ إِنَّ وَلِيِّى اللَّهُ ﴾ فروى ابن حبش عن السوسي حذف الياء، وإثبات ياء واحدة مفتوحة مشددة، وكذا روى أبو نصر الشذائي عن ابن جمهور عن السوسي، ابن جمهور عن السوسي، بكسر الياء المشددة بعد الحذف ."(٧)

⁽۱) مات بعد سنة ۳٤٠ هـ . الغاية ٢٦٠/١ .

⁽٢) التجريد: ٩٤.

⁽٣) الأعراف:١٩٦.

⁽٤) البدائع ٣٠٣/١.

⁽٥) تقدم ذكره.

⁽٦) المصباح ٢٠/٢ .

⁽٧) النشر ٢/ ٤٧٤.

قلت: فمن خلال عرض هذه الطرق في رواية السوسي يتبين لنا أن الشيخ الأزميري اجتهد في توزيع الأوجه، على الكتب المسندة من النشر، فلو لاحظنا أن ابن الجزري عندما ذكر الاختلاف عن أبي عمرو، لم ينسب أي كتاب لتلك الاختلافات.

وعليه فقول الشيخ الأزميري: ﴿ وَلِيِّى ٱللّهُ ﴾ بياء واحدة مفتوحة مشددة مع الإظهار والقصر، للشذائي، والشنبوذي عن ابن جمهور من المصباح فهذا يناقض كتاب المصباح في نصه المتقدم إذ أثبت أبو الكرم للسوسي من طريق ابن حبش ياء واحده مشددة مفتوحة فقط، وهو الموافق لنص النشر المتقدم، والسبب في إيراد الشذائي عن ابن جمهور؛ لأن ابن الجزري سكت، فهل هو من المبهج أم المصباح ؛ فنسب الشيخ الأزميري للشذائي من طريق المصباح فقال " وللشذائي والشنبوذي عن ابن جمهور من المصباح

وهذا خلاف المصباح إذ لم يثبت هذه الرواية إلا من طريق ابن حبش عن السوسي وعليه فطريق الشذائي بياء واحدة مشددة مفتوحة هو من المبهج، من قراءة السبط على عز الشرف^(۱)، على الكارزيني^(۲) على الشذائي على ابن شنبوذ على ابن جمهور على السوسي كما في النشر^(۱) هذا من جهة، ومن جهة أخرى أقصد ذكر الشذائي، والشنبوذي هو اعتماد الأزميري على نص ابن الجزري الذي قال فيه: "طريق ابن جمهور عن السوسى فمن طريق الشذائي من طريقين من كتاب المبهج والمصباح...... ومن طريق الشنبوذي من المبهجوكذلك أبو الكرم على الشريف العباسى .(٤)

فالشاهد هنا أن ابن الجزري ذكر المصباح من طريق الشذائي عن ابن جمهور وهذا مالا يوجد في المصباح، إذ لم يذكر المصباح إلا رواية ابن جرير عن السوسى فهنا احتمالان:

الأول: إما أن يكون ابن الجزري، وهم، وكرر طريق المبهج ؛ لأن كلاً من السبط وأبي الكرم قرأ على عز الشرف على الكارزيني على الشذائي على ابن شنبوذ على ابن جمهور فالطريق واحدة .

⁽١) عبد القاهر بن عبد السلام العباس، مات سنة ٤٩٣ هـ، الغاية ١ / ٣٩٩.

⁽٢) محمد بن الحسين، الغاية ١٣٢/٢.

⁽٣) النشر ١٣٢/١ .

⁽٤) النشر ١٣٢/١، البدائع ٣٠٢/١.

الثاني: أن يكون كتاب المصباح وقع فيه سقط من النساخ فطريق الشذائي والشنبوذي في المصباح (١) ليست في طريق ابن جمهور عن السوسي وإنما في طريق ابن جمهور عن أبي الفتح عامر بن عمر أوقية على اليزيدي ودون ذكر السوسي وعلى هذا فطريق الشذائي والشنبوذي عن ابن جهور في النشر ليست من طرق النشر .

ومن ذلك أيضاً ما وقع للشيخ الأزميري، فكما نبهنا في المبحث الثاني أن كتاب الجامع لأبي معشر لم يكن بين يديه فكان ذلك سبباً للأخذ بظاهر النشر ففي البدائع قال: " وأما خلاد فله أحد عشر وجهاومع إمالة ﴿ قَرَارٍ ﴾ (٢)، وعدم السكت من قراءة الداني، على أبي الفتح، ومع السكت في ﴿ مَّكِينٍ ﴾ ومن العنوان، والمبهج، وتلخيص أبي معشر ""

والشاهد هنا: أن الشيخ الأزميري، نسب بعض الأوجه لخلاد من تلخيص أبي معشر وذلك استنادا لقول ابن الجزري في نشره:" طريق النقاش، عن ابن شاذان من تلخيص أبي معشر، قرأ بها على الشريف أبي القاسم الزيدي وقرأ بها على أبي بكر النقاش^(٣)، وقال عن الرواية الثانية " طريق الوزان عن خلاد من طريقينطريق بكار، وهي الثانية، من طريق الصوافمن تلخيص أبي معشر، قرأ بها على الشريف أبي القاسم الزيدي". (٤) وقال عن الرواية الثالثة له: " طريق أبي بكر النقاش، وهي الرابعة عن الصواف من تلخيص أبي معشر، قرأ بها على أبي القاسم الشريف، وقرأ بها على أبي بكر محمد بن الحسن النقاش ". (٥) معشر، قرأ بها على أبي القاسم الشريف، وقرأ بها على أبي بكر محمد بن الحسن النقاش ". (٥) فالشاهد هو هنا: أن هذه الروايات الثلاث التي ذكرها الإمام ابن الجزري عن خلاد، ليست من كتاب التلخيص في شيء فكتاب التلخيص ليس فيه إلا رواية خلف فهي من كتاب الجامع له . (٢) ولعله وهم من ابن الجزري .

^{.40 5/1 (1)}

⁽٢) المؤمنون ١٣.

⁽٣) البدائع: ٧٧٥ .

⁽٤) النشر ١٦٢/١ .

⁽٥) النشر ١٦٣/١.

⁽٦) ورقة:٥٦.

فأسندها لكتاب التلخيص، وتبعه على ذلك الشيخ الأزميري رغم أنه يعلم أنها ليست منه (۱) لكن بفقده كتاب الجامع لأبي معشر، لم يثبت الشيخ الأزميري بطريق القطع واليقين، مصدر هذه الروايات فتبع ابن الجزري، وأخذ بظاهر نصوص النشر " ووافقه كذلك الشيخ المتولي، ولم يسند هذه الأوجه للجامع؛ لأنه لم يطلع عليه أيضاً والأمثلة كثيرة ونكتفي بما تقدم (۲). والله أعلم،

(۱) تحرير النشر: ۱/۲۰۰

⁽٢) الروض: ٩٧٥

الحالة الثالثة: الإحالة .

هذه الحالة الثالثة للمحررين عند فقدهم أصلاً من أصول النشر فيلجاً فيها إلى البحث عن مصادر أخرى؛ لأن صاحب النشر إما أن يكون قد سكت عن مذهب صاحب ذلك الكتاب، أو كان فيها خلاف. ما في الكتب المحال عليها، فيصير الطريق للتحرير مغلقاً، فسكوت النشر، وفقد الأصل عند المحرر، تجعل المحرر يحيل الحكم على مصادر أخرى فيترتب على ذلك إما: إضافة أصول جديدة للنشر، لم يذكرها الإمام ابن الجزري، لا في مصادره ولا في طرقه أو: إضافة طرق لم يسندها في النشر، وهذا لا شك أن فيه ما فيه على منهج المحررين، وإليك الأمثلة التي تكشف حقيقة هذه الحالة .

قال الشيخ الأزميري: " وأما حفص فوجه الغنه على التوسط، وعلى الساكن المنفصل والمتصل جميعاً بوجه التوسط، من روضة أبي على البغدادي، عن الحمامي عن أبي طاهر عن الأشنائي عن عبيد عنه، ولغير الولي عن الفيل من التذكار، على ما ذكره ابن الجندي، في كتابه البستان، خلافاً لما في النشر (١) " وتابعه على ذلك الشيخ المتولي في روضه . (٢)

فالشاهد هنا: قول الأزميري " من التذكار على ما ذكره ابن الجندي، ففقد كتاب التذكار عند الشيخ، جعله يأخذ عن أصل آخر، وهو كتاب البستان، إلا أن ابن الجزري لم يسند هذا الكتاب، ولا لأي طريق، بل إن كتاب البستان، لم يقرأ ابن الجزري فيه على شيخه إلا لسورة النحل فقط.

وكذا في مثال آخر يقول الشيخ الأزميري: "قوله تعالي ﴿ وَعَلَىٰ أَبْصَرِهِمْ غِشَاوَةً ﴾ (^{٣)} فيه لحمزة أربعة أوجهكذا من غاية ابن مهران، وجها واحداً، على ما وجدنا في شرحها" . (^{٤)}

⁽۱) البدائع ۱/۹۹

⁽٢) الروض ٢٠٥

⁽٣) البقرة ٧

⁽٤) البدائع: ٣٥

فشرح الغاية، لم يذكره ابن الجزري في أصول النشر (١)، ولا في مبحث الطرق (٢).

وفي موضع آخر يقول: "قوله تعالي ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ (⁽⁷⁾ إلى آخر الآية، وفيه للأزرق خمسة أوجه . قصر ﴿ عَامَنّا ﴾ و ﴿ ٱلْآخِرِ ﴾وكذا من إرشاد أبي الطيب كما ذكره الشيخ سلطان " وتوسط ﴿ عَامَنّا ﴾ مع القصر في ﴿ ٱلْآخِرِ ﴾ من إرشاد أبي الطيب على ما ذكره طاهر ابن عرب "

قلت: فكان الأجدر عدم ذكر هذين الوجهين - من الإرشاد، إذ كان مصدرها أصحاب تحريرات، ففقد الكتاب، وسكوت النشر، لا يعني بالضرورة أن نأخذ على وجه القطع واليقين من محررين آخرين .

وفي موضع آخر، يستعيض الشيخ الأزميري عن الكتاب المفقود، وهو إرشاد أبي الطيب لدية بكتاب آخر لأبي الطيب، وهو الاستكمال⁽³⁾ – فيقول: "ولكني رأيت كتاب الإمالة المسمى بالاستكمال لأبي الطيب ابن غلبون، ولم يذكر فيه إلا التفخيم، وصلاً والترقيق وقفاً". (٥) قلت: فكتاب الاستكمال ليس من أصول النشر، ولا طرقه، وقال في موضع آخر عن إمالة تقليل الهاء، والياء من المرحمة والياء من المرحمة وحدنا الاستكمال في الإمالة له، ذكر التقليل فقط". (٧)

⁽١) النشر ١/٥٨.

⁽٢) النشر: ١/٩٩.

⁽٣) البقرة: ٨.

⁽٤) البدائع: ٣٦.

⁽٥) المصدر السابق: ١.

⁽٦) مريم: ١.

⁽٧) البدائع: ٣٨٤.

قال الشيخ المتولي: " وفيه التسهيل مع الإبدال لكل القراء على ما وجدنا منقولاً عن رسالة ابن الجزري المسماة " الإعلان في مسألة الآن " وعلية يأتي الإدغام من طريق الزبيري عن روح مع الوجهين، ولم ينص له في النشر بشيء (١).

(١) الروض ٤٠٦

الخاتمة

- 1-ما ذكره الإمام ابن الجزري في كتابه النشر، في مبحث الطرق عن الأئمة العشرة احتوى على كثير من الخلاف بين النشر، وتلك الطرق من السهو، والإهمال، والإجمال.
- ٢- تبين للباحث أن أصول النشر التي ذكرها الامام ابن الجزري، والتي هي محل اعتماد المحررين لم تكن كلها بين أيديهم، وهذه هي القضية الكبرى في هذا البحث؛ لما ترتب عليها من آثار كان لها وقعها على كتب المحررين.
- ٣-أدى فقد المحررين لبعض أصول النشر إلى توقف عمل المحرر تارة، أو الاجتهاد تارة أخرى، أو الإحالة على أصول لم يذكرها الإمام ابن الجزري.
 - ٤ دخول الظن في إيراد بعض الأوجه عند بعض المحررين عند فقد أحد أصول النشر.
 - ٥-الاعتماد على القياس في إيراد بعض الأوجه عند فقد أحد أصول النشر.

فهرس المصادر

- القرآن الكريم، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية.
 - الجامع، لأبي معشر الطبري، مخطوط.
- مفردة يعقوب، لابن الفحام، تحقيق: إيهاب فكري، أصول السلف، ط ١٤٢٨ هـ.
 - مفردة يعقوب، لأبي على الأهوازي، تحقيق د. عمار الدوري، ط ١٤٣٠ ه.
- مفردة يعقوب، لأبي عمرو الداني، تحقيق: د. حسين الطوبي، كنوز أشبيليا ٢٩ ١٤٢هـ
 - مفردة يعقوب، لابن شريح، تحقيق مهدي الجزائري، ط ١٤٣١ ه.
- إرشاد المتبدئ، وتذكرة المنتهي، للقلانسي، تحقيق: عمر الكبيسي، جامعة أم القرى، 15.5 ه.
 - معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، مكتبة الرشد .
 - مفردات الراغب الأصفهاني، بيروت دار الكتب.
 - النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، دار الكتب بيروت.
 - غاية النهاية، لابن الجزري دار الكتب ، بيروت .
 - التبصرة، لابن فارس الخياط، تحقيق: رحاب مفيد، مكتبة الرشد.
- الاختيار في القراءات العشر، سبط الخياط، تحقيق: د عبد العزيز السبر، مكتبة الملك فهد .
- الموجز في القراءات السبعة لأبي على الأهوازي، تحقيق عبد العظيم عمران، مكتبة أولاد الشيخ.
- التذكرة في القراءات، لأبي الحسن بن غلبون، تحقيق د: سعيد زعيمة، دار الكتب العلمية.
- المبسوط في القراءات العشر، لابن مهران، تحقيق: سبيع حمزة، مؤسسة علوم القرآن.
 - تحرير النشر، للأزميري، تحقيق: خالد أبو الجود، مكتبة أضواء السلف.
 - بستان الهداة لابن الجندي، تحقيق د. حسين العواجي، دار الزمان.

- الكفاية الكبرى، للإمام القلانسي، مراجعة: جمال شرف، دار الصحابة.
- الإقناع في القراءات السبع، لابن الباذش، تحقيق د: عبد المجيد قطامش، جامعة أم القرى.
 - الكتاب الأوسط في القراءات، للعماني، تحقيق د: عزة حسن، دار الفكر.
- الكافي في القراءات السبع، لابن شريح، تحقيق: أحمد الشافعي، دار الكتب العلمية.
- كتاب الإرشاد، لأبي الطيب بن غلبون تحقيق د: باسم السيد، جائزة الأمير سلطان.
 - المفيد في القراءات الثمان، للحضرمي، تحقيق: محمد الصماني، مكتبة ابن عباس.
 - المنتهى، للخزاعي، تحقيق عبد الرحيم الطرهوبي، دار الحديث.
 - المبهج في القراءات الثمان، لسبط الخياط، تحقيق د: وفاء عبد الله.
 - جامع ابن فارس، مخطوط.
 - سوق العروس، لأبي معشر الطبري، مخطوط.
 - كتاب التبصرة، لمكى القيسى، دار الصحابة، مصر.
 - الوجيز، لأبي على الأهوازي، تحقيق د: دريد حسن، دار العرب.
- التلخيص في القراءات الثمان، لأبي معشر الطبري، تحقيق محمد حسن، الجماعة الخيرية بجدة.
 - الكامل في القراءات العشر، لأبي القاسم الهذلي، تحقيق جمال الشايب.
 - المصباح الزاهر، للمبارك الشهرزوري، تحقيق: تحقيق عثمان غزال، دار الحديث.
- المستنير في القراءات العشر، لابن سوار، تحقيق د: عمار أمين، دار البحوث دبي.
- غاية الاختصار، لأبي العلاء العطار، تحقيق د: أشرف طلعت، الجماعة الخيرية، جده.
- التجريد في القراءات السبع، لأبي القاسم الفحام، تحقيق د: ضاري الدوري دار عمار.

- الاستكمال، لابن غلبون، تحقيق: د عبد العزيز سفر الكويت.
- جامع البيان في القراءات السبع، للداني، تحقيق جامعة الشارقة، الإمارات العربية.
 - الروضة في القراءات الإحدى عشرة، تحقيق: مصطفي سلمان، العلوم والحكم.
 - غاية النهاية، لابن الجزري، عني به: ج. برجستراير، دار الكتب العلمية.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى	م
1	المقدمة.	١
1	أهمية البحث.	۲
1	سبب اختياره .	٣
۲	التعريف بمفردات البحث.	٤
٣	المبحث الأول: أصول النشر التي روى منها ابن الجزري القراءات	٥
	العشر، والملاحظات عليها	
70	المبحث الثاني: كفاية أصول النشر عند المحررين.	٦
٤٣	المبحث الثالث: أثر فقد أصول النشر على التحريرات.	٧
٦٢	الخاتمة.	٨
٦٣	الفهارس	١.
٦٦	فهرس المحتوى.	11